

حق الإمام على الرعية
وحق الرعية على الإمام
في ضوء كتاب الأموال
لأبي عبيد القاسم بن سلام
المتوفى ٤٢٢ هـ -

الدكتور سليمان خلف بن خلف
الجامعة الإسلامية

—

المبحث الأول

المسؤولية

قال أبو عبيد حدثنا اسماعيل بن جعفر المديني، حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (كلكم راعٍ، وكلكم مسؤولٌ عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راعٍ عليهم، وهو مسؤولٌ عنهم، والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤولٌ عنهم، وامرأة الرجل راعيةٌ على بيت زوجها وولدها، وهي مسؤولةٌ عنهم، وعبدُ الرجل راعٍ على مال سيده، وهو مسؤولٌ عنه، ألا فكلكم راعٍ، وكلكم مسؤولٌ عن رعيته)^(١) وأخرج مثله أو نحوه عن أبي اليمان الحكم بن نافع الحمصي، عن شعيب بن أبي حمزة، عن ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عن النبي ﷺ جاء في اللسان (رعى، والرعي مصدر رعى الكأ ما يقال رعاة للولادة... يرمى الماشية: أي يحوطها ويحفظها.. قال الأزهري أكر ما يقال رعاة للولادة.. والاسم الرعية... والراعي الوالي... والرعية العامة... فكلكم راعٍ.. أي حافظ مؤتمن... والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره...).

(١) الأموال-١٤ (٣)، الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه ٩٠١/٢ (٢٤١٦) بلفظ (كلكم راعٍ، فمسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عنهم، والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راعٍ على مال سيده، وهون مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته)، وأخرجه في ١٩٨٨/٥ (٤٨٩٢) في باب قووا أنفسكم وأهليكم ناراً. وفي ١٩٩٦/٥ (٤٩٠٤)، في باب المرأة راعية في بيت زوجها. ونحوه عند مسلم ١٤٥٩/٣ (١٨٢٩)، وفي مجمع الزوائد ذكر نحو الحديث وفي آخره... فأعدوا للمسائل جواباً، قالوا يا رسول الله، وما جوابها؟ قال: أعمال البر (رواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسنادين، وأحد إسنادي الأوسط رجاله رجال الصحيح، وقال الترمذي في جامعه، ٢٠٨/٤ (١٧٠٥)، باب ما جاء في الإمام (قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وأبي موسى... وحديث ابن عمر حسن صحيح).

وفي تاج العروس (والراعي كل من ولي أمر قوم بالحفظ والسياسة، ويسمى من ولي أمر نفسه بالسياسة راعياً، ومنه الحديث: كلك راع... وقل أكثر ما يقال رعاة للولادة، ورعيان لجمع راعي الغنم).

قال القرطبي: (في هذه الأحاديث الصحيحة كل هؤلاء رعاة وحكاماً على مراتبهم، وكذلك العالم الحاكم، لأنه إذا أفتى، حَكَمَ وقضى وفصل بين الحلال والحرام، والفرض والندب، والصحة والفساد، فجميع ذلك أمانة تؤدي، وحكم يقضى)^(١) وقال النووي: (قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما تحت نظره، ففيه ان كل من كان تحت نظره شيء، فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته)^(٢).

وعندما نتحدث عن ولي الأمر والإمارة، لا نغني الاقتصار على رئيس الدولة أو الوزراء، وإنما رئيس الوزراء وإل في دولته، والوزير وإل في وزارته، والمدير وإل في دائرته، وصاحب البيت مسؤول عن أفراد أسرته، وربة البيت مسؤولة عن بيتها بأكمل في موقعه ولي أمر، يحتمل من المسؤولية بقدر منزلته، إلا أن السلطان أو الرئيس يحتمل العبء الأكبر، والحاجة إليه أعم، فإن الاجتماع الطبيعي للبشر ضرورة، ولا بد فيه من وازع وهو السلطان، ولا استغناء عنه؛ لأنه يدفع ما يعرض من شرور ومفاسد، ويندفع به ضرر ما يفوت بتقدير فقده، من حاجة الناس لتنفيذ الأحكام وإقامة الصلوات، وجباية الأموال وإنفاقها، ونصب القضاة، وسد الثغور وتجهيز الجيوش، وإنصاف المظلوم، ودفع الباطل، وتقرير الحق.

(١) تفسير القرطبي ٢٥٨/٥.

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم ٢١٣/١٢.

إنه في الأرض ظل ظليل، ونعمة تعم الظالم والمظلوم، فالظالم بكفه عن الظلم، والمظلوم بأمنه وكف الظالم عنه، وينزل من الدين منزلة الأخ المعين، والعماد الرافع لفسطاطه، ولا يتم قصد الشارع في وضع الشريعة لصالح العباد إلا بنصبه، فعدم انقياد الناس - لما جلبوا عليه من اختلاف الأهواء- يُفَوِّتُ عليهم موافقة ذلك القصد، مع وقوع الفتن باختلاف الكلمة عند فقد ولي الأمر، وذلك مفضٍ إلى الهلاك؛ ولذلك كان السلف يختارون الإمام قبل دفن سلفه، إذ إن نصب ولي الأمر من أهم مصالح المسلمين، فهو يحرس الدين، وقد قرر الماوردي أنه ما من دين زال سلطانه إلا بدلت أحكامه وغيّرت سننه، والنظام لا ستمر إلا بمتصد لمبادئ الفتن؛ لِيُتَبَادَرَ إلى إطفاء نارها، قبل حدوث الفوضى، واستيلاء الأراذل على الأفاضل^(١).

قال الشيخ عز الدين: (أجمع المسلمون على أن الولايات من أفضل الطاعات، وأن الولاة المقسطين أعظم أجراً، وأجلّ قدرًا من غيرهم؛ لكثرة ما يجري على أيديهم من إقامة الحدود، ودرء الباطل)^(٢).

وعليه: الأولى بولي الأمر إن لم يكن أهلاً للقيام بواجبات الإمارة، وصيانة حقوق الرعية، وتلبية حاجاتهم، وتأمين سلامتهم في أديانهم وأبدانهم، وتيسير سبل العلم والرزق لهم، ودفع المظالم، أن ينسحب، ويترك المجال لغيره، ولا يَحْسَبَنَّ أن في التمسك بالمسؤولية، وهو غير قادر على القيام بما لها مكسباً، فإنها أمانة ثقيلة، من لم يأخذها بحلها، ويقوم بحققها، خسر خسراناً كبيراً.

(١) ينظر: الأحكام السلطانية-١٥، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٩٣/١-١٤٨، سلوك المالك في تدبير الممالك ابن أبي الربيع ١٧٥-١٧٦، بدائع السلك في طبائع الملك- تأليف أبي عبد الله ابن الأزرقي ٦٧-٦٩ و ١٠٥-١١١.

(٢) بدائع السلك ٤٨.

قال أبو عبيد حدثنا اسماعيل بن جعفر، عن شريط بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، قال رجل عند رسول الله ﷺ بئس الشيء الإمارة، فقال النبي ﷺ (نعم الشيء الإمارة لمن أخذها بحلها وحقها، وبئس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها وحلها، تكون عليه يوم القيامة حسرة وندامة^(١)).

وقال أيضاً حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن الحرث بن يزيد الحضرمي أن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ الإمارة، فقال له رسول الله ﷺ (إنها أمانها وإنها يوم القيامة حسرة وندامة، إلا من أخذها بحقها، فأدى الذي عليه فيها)^(٢).

(١) الأموال-١٤(٥)، رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٧/٥ (٤٨٣١) بسنده عن زيد بن ثابت - وهو الذي قال أبو عبيد عن رجل - أن قال عند النبي ﷺ بئس الشيء الإمارة، فقال النبي ﷺ (نعم الشيء الإمارة لمن أخذها بحقها وحلها، وبئس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها، فتكون عليه حسرة يوم القيامة).

(٢) الأموال ١٤(٧)، مصنف ابن أبي شيبة (٣٢٥٤٠)، في صحيح مسلم (١٨٢٥) باب كراهة الإمام بغير ضرورة عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله: ألا تستعلمني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: (يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها).

وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم ٢١٠/١٢ (واسم ابن حجرية عبد الرحمن، واسم أبي حبيب سويد، وفي هذا الإسناد أربعة تابعيون يروي بعضهم عن بعض، هم يزيد ومن بعده... قال دارقطني في كتابه اختلاف في هذا الحديث على عبيد الله بن أبي جعفر في هذا الإسناد، فرواه سعيد بن أبي أيوب عنه كما سبق، ورواه ابن لهيعة عنه عن مسلم بن أبي مريم أبي سالم الجيثاني عن أبي ذر، ولم يحكم الدارقطني بشيء، فالحديث صحيح إسناداً ومتناً... الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لاسيما لمن لكان منه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية وأما الخزي والندامة، فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً لها ولم يعدل...).

وعند عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها^(١) وقد فهم ذلك السلم الصالح رضي الله عنهم.

قال أبو عبيد: حدثني علي بن هاشم بن البريد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: خطب أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد، فإنني وليت أمركم ولست بخيركم، ولكنه نزل القرآن، وسن النبي ﷺ وعلمنا فَعَلَمْنَا، وأعلمن أيها الناس، أن أكيس الكيس الهدى - أو قال التقى شك أبو عبيد، وقال أكثر ظني أنه التقى - وأن أعجز العجز الفجور، وأن أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ له بحقه وأن أضعفكم عندي القوي حتى آخذ منه الحق. يا أيها الناس إنما أنا متبع، ولست بمبتدع، فإن أنا أحسنت فأعينوني، وإن أنا زغت فقوموني. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم^(٢)) قال: وحدثنا علي بن هاشم (يعني ابن البريد)، عن اسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم - أو غيره - عن أبي بكر نحو ذلك.

وعن أبي موسى قال: (إن أمير المؤمنين بعثني أعلمكم كتاب ربكم، وسنة نبيكم وأنظف لكم طرقكم)^(٣)

وروى أبو عبيد عن عبد الله بن إدريس وأبي اسماعيل إبراهيم بن سليمان المؤدب والأشجعي واسمه عبيد الله بن عبد الرحمن عن اسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب

(١) البخاري ٢٤٤٣/٦ (٦٢٤٨) و٢٤٧٢/٦ (٦٣٤٣)، مسلم ١٢٧٣/٣ (١٦٥٢) و١٤٥٦/٣ (١٦٥٢) باب النهي عن طلب الإمارة، وفي سنن الترمذي ١٠٦/٤ (١٥٢٩) روى الحديث وقال (وفي الباب عن علي وجابر وعدي بن حاتم وأبي الدرداء وأنس وعائشة وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وأم سلمة وأبي موسى، قال أبو عيسى حديث عبد الرحمن بن سمرة حديث حسن).

(٢) الأموال ١٥ (٨)، ونحوه في الجامع لمعمر بن راشد ٣٣٦/١١، الطبقات الكبرى - محمد ابن سعد بن منيع ١٨٢/٣، تاريخ الطبري ٣٥٣/٢، صفة الصفوة - عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ٢٦٠/١

(٣) مجمع الزوائد ٢١٣/٥ وقال (رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح).

بن سعد قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: كلمات أصاب فيهن الحق، قال: يحق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له، ويطيعوا، ويجيبوه إذا دعا^(١).

وهكذا يبين الخليفة الأول عليه السلام في أول لحظة يتسلم فيها مقاليد أمور الدولة أنه واحد من الرعية، والتفاضل بالتقوى، وأنه سيلتزم بأمر الله وسنة رسوله، وسيعمل على خدمة الرعية وإنصافها، ويطلب العون من الرعية، يقرر أن على ولي الأمر حقوقاً وله أخرى.

والخليفة الثاني بعث ولاته يعلمون الناس تعليم دينهم، ويقدمون لم الخدمات وينظفون الطرق، ولم يبعثهم ليصدوهم عن القيام بشعائر دينهم، ويكثروا فيه طرقهم الحواجز، وهذا الإمام علي كرم الله وجهه، يبين أن واجب الرعية طاعة ولي الأمر، والسمع منه، إذا حكم بما أنزل الله، وأدى الأمانة، فما هي الواجبات والحقوق لكل من الراعي والرعية؟ هذا ما سنحاول — بإذن الله تعالى — التعرف على شيء منه في المطلبين الآتين:

(١) الأموال ١٥-١٦ (١١)، أخرجه سعيد بن منصور في سننه ١٢٨٦/٤ وقال سنده صحيح، وفي مصنف ابن أبي شيبة ٤١٨/٦ (٣٢٥٣٢) (أصاب فيهن حق على الإمام.. كان حقاً على المسلمين أن يسمعوا ويطيعوا ويجيبوا إذا دُعوا) وفي السنة للخلال أحمد بن محمد بن هارون ١٠٩/١ (٥١) نحوه وقال هذا الأثر رواه كلهم ثقات. ينظر: تفسير الطبري ١٤٥/٥، تالي تلخيص المشابه للخطيب ٥٥٨/٢.

المطلب الأول

من واجبات ولائ الأمور

واجبات ولائ الأمور، كثيرة منها على سبيل المثال، لا الحصر:

المسألة الأولى

نصح الرعية وعدم غشها

أخرج البخاري بسنده أن عبيد الله بن زياد، عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول: (ما من عبدٍ يسترعيه الله رعيةً، يموت يوم يموت، وهو غاش لرعيته، إلا حَرَّمَ الله عليه الجنة)^(١).

وفي رواية عند البخاري (ما من والٍ يلي رعية من المسلمين، وهو غاشٌ لهم، إلا حَرَّمَ الله عليه الجنة)^(٢).

وهذا وعيد شديد على أئمة الجور، وتحذير بين لمن غش المسلمين، ممن قلده الله تعالى شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم، فإذا لم يفعل المطلوب منه فيما أؤتمن عليه، فلم ينصح لهم، بل غشهم، لن يدخل الجنة معهم، وكانت النار نصيبه، ويحصل ذلك إما بظلمه لهم بأخذ أموالهم أو سفك دمائهم أو انتهاك أعراضهم، وإما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم وأخذهم به، وإما بعدم القيام بما يتعين عليهم من حفظ شرائعهم والذب عنها، والتصدي

(١) البخاري ٢٦١٤/٦ (٦٧٣١)، صحيح مسلم ١٤٦٠/٣ (١٤٢)، وهذا اللفظ في مسند أبي عوانة ٣٦٨/٤، والدراري المضيق ٤٨٤/١، وعند البيهقي ١٦٠/٨ (ما من أمير استرعي رعية لم يحتط لهم، ولم ينصح لهم إلا لم يدخل معهم الجنة)

(٢) البخاري ٢٦١٤/٦ (٦٧٣٢).

لكل من يريد إدخال داخله فيها، أو تحريف لمعانيها، وإما بإهمال إقامة الحدود فيهم، وردع المفسدين وكف يد الظالمين، وإما بتضييع حقوقهم أو ترك حماية حوزتهم، ومجاهدة عدوهم وحفظ ثغورهم، وإما بترك سيرة العدل فيهم، وإما باحتجابه عنهم، وعدم تلبية حاجاتهم، وحسبه عنهم ما جعله الله لهم من مال الله المخصص للمصارف، وقد نبه ﷺ على أن ذلك من الكبائر الموبقة المبعدة عن الجنة، فمن ضيع من استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم، فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة، فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة؟ فقد ولاه الله على عباده ليدسم لهم النصيحة، فإن غشهم، استحق العقاب^(١).

المسألة الثانية

العمل على التحلي بالصفات الحميدة

الملوك والسلاطين، حلفاء الله في أرضه، وأمناءه على عباده، ومنفذو أحكامه وعمار بلاده؛ ولهذا المعنى سماهم الحكماء ساسة، إذ إن محلهم من مسوسيههم، محل السائس ما يسوسه من الخلائق التي لا تعلم مصالحها من مفاسدها.

ومن هنا يجب عليهم أن يكونوا أشد الناس ترفعاً عن الدناءة وتنزهاً عن الخساسة، وتعاليناً عما يشين العرض والمروءة، ويؤذن بخراب المملكة، ويحل بجلالة المكانة > فإن عجز عن سياسة نفسه وتقويم أخلاقها، كان عن تقويم غيره أعجز^(٢) واستاقمة الطريقة، وعدم البطر بالنعمة فرحاً، وعدم اليأس على ما يفوت جزعاً، ذلك مما حثَّ

(١) ينظر: سلوك المال في تدبير الممالك ١٨٠-١٨١، الأحكام السلطانية للماوردي - ٣٠، شرح النووي ١٦٦/٢، فتح الباري ١٢٨/١٣، سبل السلام ١٩٠/٤، نيل الأوطار ٤٨/٨، الدراري المضيئة ٥٠٥/١، الأدلة الرضية ٣٤٢-٣٤٠/١.

(٢) ينظر: نصيحة الملوك - الماوردي ٧٥-٨٨، سلوك الممالك ١٧٦، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٢٦١.

الله عليه، من الأخلاق التي مدح بها الحكماء الرجال فأطنبوا، ويحصل ذلك بأمر كثيرة: منها الصبر على الشدائد والمكاره، وقد أثنى عز وجل على الصابرين فقال: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾^(١) واتفق الناس على اختلاف مذاهبهم وتفاوت طباعهم، وتباين أحوالهم، على فضل هذه الصفة، وعددها من المناقب الشريفة، وولي الأمر أولى بها من غيره؛ لأنه سائس خلق كثير، ومنها: الأخذ بالحزم، وتقوية العزم، وحذر الإقدام على الأمور من غير معرفة الفرصة، والتهور على غير بصيرة وروية، وعدم الاغترار بمن يدعو إلى التوكل، وهو واجد إلى الاحتياط سبيلاً، فإن ذلك يؤدي إلى الهلاك، والحذر وسوء الظن احد قسمي الحزم.

والثاني المشورة عن مشاورة أهل الدين والعلم والرأي والعقل والفضل والأمانة والعفة والتجربة والاختصاص... من الأمور المحموده، ونظراً لمكانة الشورى سنفرد لها مسألة مستقلة، ومنها: التدبر والتفكر، فالواجب على ولي الأمر الفاضل ألا يخرج له فعل إلا بعد التدبر والتفكر، فيفعل الخير ويعجل به، ويدع الشر، وإن اضطر إليه أخره؛ لأن الشر إذا فاته لا يضره، بل قد ينفعه، والخير إن فاته ضرره، ومنها التأني في الأمور المشككة، التثبت فيها، واستبانة المبهم منها، من غير أن يكون في التأني بلادة وكسلاً، بل تفكيراً وحذراً من زلل المستعجل، ورغبة في إصابة العاقل، وري عن النبي ﷺ (إذا أردت أمراً، فتدبر عاقبته، فإن كان رشداً فأمضه وإن كان غيياً فانته)^(٢).

أي إذا هممت بفعل أمر، ففكر في نتيجه، واستخر، فإن شُرح له صدرك نفذه، ومنها -طلب الذكر الحسن والثناء الجميل-، وهذه الخصلة من اجل الخصال الدالة

(١) سورة البقرة الآية - ١٧٧.

(٢) الزهد لابن المبارك ١٤/١، الزهد لهناد ٣٠٢/١، وفي فيض القدير ٢٧٠/١ رواه ابن المبارك مرسلاً، وفيه أبو جعفر عبد الله بن مسور الهاشمي.

قال الذهبي في المغني: (قال أحمد وغيره أحاديثه موضوعة، وقال النسائي والدارقطني: متروك).

على بعد العمة، فعلى العاقل أن يجتهد للحصول على أفضلها وأعلاها، وأجلها وأبقاها، والعقلاء والفضلاء يسعون للحصول على هذه الصفة.

فمنهم من يطلبها ببناء الدور والقصور، ومنهم من يطلبها بتأليف الكتب وتصنيف العلوم، ومنهم من يطلبها بإظهار السياسات العادلة، ومنهم من يطلبها بالعبادة والتدبر وعلى كل حال يجب أن يجتهد في أن يكون الذكر الحسن جارياً على السنة الصادقين والفضلاء، الذين إذا قالوا صدقوا، وإذا مدحوا اقتصدوا، ولا يجعلون المدح والثناء أسواقاً يطلبون فيها الأرباح، ويتغون فيها قضاء الحاجات، كالمخائث الذين يمدحون المذموم إذا أعطاهم، ويذمون الممدوح إذا منعهم^(١).

ومنها عدم خلو مجلسه من كبار العلماء الورعين، يستنصحهم وقد كان سليمان ابن عبد الملك يأتي عطاء بن رباح يسأله، وكان الرشيد يأتي إلى مالك بن أنس والفضيل بن عياض، وكان الأمين والمأمون يمشيان إلى العلماء.

ومنها عدم الاشتغال بصغار الأمور، فإن الاشتغال بصغار الأمور على كبارها إضرار بهما جميعاً، وإن ازدحمت فالواجب الاشتغال بأعظمها خطراً وأجلها قدراً وأكثرها إن فات ضرراً وليس شيء مما يحتاج إليه الملوك والرعايا والرؤساء والمرؤوسون، في دين أو دنيا إلا وهو موجود في كتاب الله وسنة رسوله، إما نصاً أو دلالة سهلة الاستخراج، أو مجملاً ممكن الشرح والتفسير. فتجد فيهما، وفي آثار صحابته، وعلماء أمتهم الحكمة البالغة، والمناقب الجليلة، والشرف والفضيلة، والأدب الحسن والقول المتقن والعلم البين والأصول القوية من أصول الدين^(٢) قال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ

(١) ينظر: نصيحة الملوك ٢٧٥-٢٨٢، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٢٤٧/١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه ٢٨٢-٢٨٦، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٢٥٢ وما بعدها.

مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿١﴾ وقال أيضاً: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ
تَبَيِّنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ وهذه الصفات وغيرها من المحامد، يجب أن يتحلى بها كل
إنسان عاقل، مهما يكن موقعه، إلا أنها في حق من له ولاية على أحد أوجب لعلو
مكانته وسمو منزلته ولكونه قدوة لغيره، وعليه من المهام والأعباء، أكثر منهم.

فحري به أن يترك كثيراً من شهوات النفس والرذائل، ويجوز الفضائل فمثلاً يختار
العلم على الجهل والعقل على الحمق والشجاعة على الجبن والتدين على التهتك
والصبر على الجزع والحم على الطيش والرزانة على الخفة والصدق على الكذب
والتواضع على التكبر.

المسألة الثالثة

المشورة

هي أصل من أصول الدين وحق على عامة الخلق.

والدليل مشروعيتها صريح الأمر بها بقوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ
وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ ^(١) ومدح الله أقواماً اتصفوا بها، فقال: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا
لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ وفي القرآن الكريم سورة كاملة باسم
الشورى، وكانت الشورى سيرة النبي ﷺ في عامة أيامه.

(١) سورة الأنعام ٣٨، سورة النحل جزء من الآية ٨٩.

(٢) سورة آل عمران - الآية ١٥٩ - سورة الشورى - الآية ٣٨.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ما رأيت أحداً قط، كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ)^(١)

قال الشوكاني (ويشرع للإمام أن يستكثر من استشارة أصحابه الموثوق بهم ديناً وعقلاً، وقد ذهب المهادوية إلى وجوب استشارة الإمام لأهل الفضل واستدلوا بظاهر قوله تعالى: (وشاورهم في الأمر)، وقيل: إن الأمر في الآية للندب، إيناساً لهم وتطبيهاً لخواطرهم^(٢) ولم يزل أهل العقول يفزعون إلى الشورى في كل ما يقع بينهم ويمدحون فاعله ويدمون المستبد برأيه، فالرأي غاية الفكر ونهايته ونتيجته، وإن جاز لأحد ترك المشورة فإنه لا يجوز لولي الأمر أن يغفل عن هذه الصفة ويضرب عنها صفحاً مع علو مرتبته وموقعه.

أوصى المأمون يوماً ولده فقال لهم: (ارجعوا فيما اشتبه عليكم من التدبير إلى رأي الحزمة المجريين، والبررة المشفقين فإنهم مرئيتكم يرونكم ما لا ترون، ويكشفون لكم أغطية ما لا تعلمون. فقد صحبوا لكم الدهور ومارسوا الدول، وكفوكم التجارب والعبر، وعرفوا حوادث الأزمنة وأعراضها وإقبالها وإدبارها والعلل التي يسكن بها الهائج المضطرب ويحتاج لها الساكن المطمئن. فروضوا أنفسكم لهم وتجرعوا مراراً ثم فقد قيل إن من جرعت مرّاً لتبرأ أشفق عليكم ممن أوجرك حلواً لتسقم ومن خوفك لتأمن أبرّ ممن أمنك حتى تخاف)^(٣)

(١) قال المحافظ في الفتح ١٣/٣٤٠-٣٤٣ رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، وقد أشار إليه الترمذي في الجهاد... وقد اختلف في متعلق المشاورة، فقيل: في كل شيء ليس فيه نص وقيل في الأمر الديني فقط، قال الداودي: إنما كان يشاورهم في أمر الحرب مما ليس فيه حكم، وينظر: مصنف عبد الرزاق ٥/٣٣١، مسند الإمام أحمد ٤/٣٢٢٨، سنن الترمذي ٤/٢١٢ (١٧١٤)، سنن البيهقي ٩/٢١٨.

(٢) نيل الأوطار ٨/٤٦.

(٣) لطف التدبير، محمد بن عبد الله الخطيب الاسكافي ٢-٣. مرئيتكم: جمع مرآة. أوجرك: أطعمك أو جعل في فيك.

وحقيقة المشورة اختبار ما عند المستشار واستخراجه، ومن حكمة مشروعيتها:

أ- الأمن من ندم الاستبداد بالرأي، وإحراز الصواب، والسلامة من الخطأ غالباً، وبذلك يفوز بالمدح عند الصواب، وبقبول العذر إذا أخطأ، والتجرد عن الهوى وقد قيل ما خاب من استخار ولا ندم من استشار.

ب- ازدياد العقل بها واستحكامه، فالمستشير يزداد رأيه رأياً، كما تزداد النار بالحطب ضوءاً. قال بعض الحكماء: حق على العاقل الحازم أن يضيف إلى رأيه آراء العقلاء، فإذا فعل أمن عثاره، ووصل إلى اختياره، فرما يخطئ البصير ويصيب الأعمى.

ج- الحصول على الرحمة والبركة، والعمل بها دلالة الهداية والسداد، وقد قيل: إذا أشكل الرأي على الحازم كان بمنزلة من أضاع لؤلؤة، فجمع ما حول مسقطها فالتمسها فوجدها^(١) وينبغي على المستشار أن يصدق في التعريف بقصده من الأمر المستشار فيه، بحيث لا يترك شيئاً مما يعلم فيه من مصلحة أو مفسدة، وأن يستكثر من المستشارين ما أمكنه، استظهاراً على الوثوق بالرأي المشار به عليه. وأن يتواضع للمستشار معه، ولا يترفع عن التنزل له في استهداء ما يشير مما يظهر له صوابه، وأن يخلو بالمستشار فإنه أموت للسر، وأدعى إلى السلامة.

ويشترط في المستشار شروط منها:

أ- الدين والتقوى لأن ذلك عماد كل صلاح وباب كل نجاح، ومن غلب عليه الدين فهو مأمون السريرة، موفق العزيمة محب للخير مبغض للشر صادق نصحه.

(١) ينظر: بدائع السلك ٣٠٢-٣٠٥

- ب- العقل الكامل مع الفطنة والذكاء والحلم وطول التجربة.
- ج- المحبة الحاملة على خلوص النصيحة لأنه إذا كان كذلك يؤمن من غشه، ويجتهد في النصيح، والنظر في الأمر من جميع جوانبه، وإن كلفه جهد ومشقة.
- د- سلامة الفكر من مكدرات صفوه، فالجائع لا يستشار حتى يشبع والعطشان حتى يروى والأسير حتى يطلق، والراغب حتى يمنح، وصاحب الخف الشيق ينزع وحاقد البول حتى يبول وصاحب المرأة السليطة ومن لا يوثق به... حتى تنزل علتهم.
- هـ- والعلم والإحاطة بالمستشار فيه والاقتناع والعمل به والبراءة من الهوى وكنمان السر الذي يطلع عليه وسلامته من صفة الحسد والأنانية^(١).

وأما المشور فيه، فهو نوعان:

أحدهما... ما هو من أمور الدنيا، وخفي وجه الصواب فيه فيطلب العثور عليه بالمشورة.

والثاني- ما هو من مقاصد الدين، ولم يتعين في الحال، وأشكل فهمه باعتبار أمر خارج عن ذاته، فيلتمس بالمشورة على وجه التعبد في ذلك، وإذا أشكل وجه الصواب في الأمر المطلوب، ولم يهتد النظر إلى ما يعول عليه، يرد إلى الله تعالى. ويسلم لعلمه المحيط بكل شيء.

في معركة بدر مع أن رسول الله ﷺ كان متأكداً من النصر، وكان يشير إلى مصارع القوم، كان يكثر من استشارة أصحابه لا سيما الأنصار منهم^(٢).

(١) ينظر: بدائع السلك ٣٠٥-٣١٦، لطف التدبير ٥، الجوهر النفيس ١٢٣.

(٢) ينظر: بدائع السلك ٣١٦-٣١٧، نيل الأوطار ٨/٤٥-٤٦.

المسألة الرابعة

اتخاذ البطانة الصالحة

لا يمكن لولي الأمر أو غيره أن يستقل بحمل ما قلد به، فلا بد من مشاركة معين وأول من تلزم مشاركته الوزير، ويجب اختيار من يصلح من أهل الفضل ورجاحة العقل إذ أن صلاح الرعية بصلاح السلطان، وصلاح السلطان بصلاح الوزير وصلاح الوزير بصلاح البطانة.

والضابط في الولايات كلها تقدم أقدر الناس على جلب المصالح ودرء المفاسد ويقدم الأقوم بأركانها وشرائطها على الأقوم بسنتها وآدارها..^(١)

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة، إلا كانت له بطانتان، بطانة تأمره بالمعروف، وتحضه عليه، فالمعصوم من عصم الله)^(٢).

وروى النسائي بسنده عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ (ما من والٍ إلا وله بطانتان، بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة تألوه خبالاً)^(٣) فمن وقى شرها فقد وقى، وهو من التي تغلب عليه منهما

(١) ينظر: قواعد الأحكام ٦٥/١، بدائع السلك في طبائع الملك ١٧٥-١٨٠.

(٢) صحيح البخاري ٦/ ٢٦٣٢ (٦٧٧٣) وينظر: سنن النسائي الكبرى ٢٣٠/٥ (٨٧٥٥)، المجتبى ١٥٨/٧ (٤٢٠٢).

(٣) الخبال: الشر. ومعنى لا تألوه خبالاً، لا تقصر في إفساد أمره لأجل مصلحتهم، والبطانة: الدخلاء، جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته، ويفضي إليه سره، ويصدقه فيما يخبره مما يخفى عليه من أمر رعيته، ويعمل بمقتضاه، ونقل ابن التين عن أشهب أنه يجب على الحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الرعية في السر، وليكم ثقة مأموناً فطناً عاقلاً؛ لأن المعصية تدخل على الحاكم المأمون من قول من لا يوثق به. ينظر: فتح الباري ١٣/ ١٩٠ (٦٧٧٢).

وفي رواية عن أبي أيوب، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً، فمن وقى بطانة السوء فقد وقى)^(١)

وعن القاسم بن محمد قال: سمعت عمي تقول: قال رسول الله ﷺ يقول: (من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فأراد الله به خيراً رزقه وزيراً صالحاً، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه)^(٢) وفي معنى الوزارة يقول الماوردي: (فاسمها مشتق من معناها، واختلف فيه على ثلاثة أوجه: أحدها - أنه من الوزر، وهو الثقل لأنه يحمل عن الملك أثقاله، والثاني - أنه مشتق من الأزر، وهو الظهر، لأن الملك يقوى بوزيره كقوة البدن بظهره. والحذر يلزم من أربعة أوجه:

- أ - الحذر من الله تعالى، فيما فرض، بالوقوف على أوامره، والانتهاز عند وزاجره، فيعمل بطاعته فيما أمر، وينتهي عن معصيته فيما حظر.
- ب - الحذر من السلطان، فهو وثاب بقدرته متحكم بسطوته، يميل به الهوى فيقطع بالظن ويؤاخذ بالارتباب، فالثقة به عجز والاسترسال معه خطر، وللسلطان على وزيره حقوق منها قيامه بمصالح ملكه، وهي عمارة البلاد وتقويم الجند

^(١) سنن النسائي الكبرى ٤/٤٣٣ (٧٨٢٤) و (٧٨٢٦)، وفي سنن الترمذي ٤/٥٨٣ (٢٣٦٩) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب) ونحوه أخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٤٥ وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد رواه يونس بن عبيد وعبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس، أتم وأطول من حديث أبي هريرة) وينظر: المعجم الأوسط ٨/٣٠٩ (٨٧٢٠).

^(٢) المعجم الأوسط ٤/٢٩٤ (٤٢٤٠)، وفي مسند الإمام أحمد ٦/٧٠ (٢٤٥٩) ... جعل الله له وزيراً... وفي السنة للخلال ١/١٢٥ (في إسناده عبد الرحمن بن يزيد المكي لم اجد له ترجمة وبقيّة رواته ثقات)، وعند ابن حبان ١٠/٣٤٥ (إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق...) وفي فتح الباري ١٣/١٩١، وتحفة الأحوذى ٧/٣٢ عن عائشة مرفوعاً، وينظر: سنن أبي داود ٣/١٣١ (٢٩٣٢)، سنن النسائي الكبرى ٤/٤٣٤ (٧٨٢٧)، سنن البيهقي ١٠/١١١.

وتنمية الموارد، والنظر في أمور العامة. ومنها قيامه بمصارع نفسه وهي إدراك كفايته، وتهذيب حاشيته، وتحمل عوارضه، ودفع النوائب. ومنها القيام بمقاومة الأعداء بتحسين الثغور، واستكمال العدة، وترتيب العساكر وتقدير الحدود. يقابلها حقوق للوزير على السلطان منها معونته بتقوية يده وتنفيذ أمره، وأن لا يجعل لغيره عليه أمراً، ومنها أن لا يؤاخذ به بغير ذنب، ولا يطمع في ماله بغير خيانة، وأن لا يقدم عليه من دونه، ولا يمكن منه عدواً. ومنها أن يحفظه في منزلته، ويغفر زلته، ولا يؤاخذ بالظن. ومنها أن يحمله ما ليس في قدرته، ولا يكلفه ما ليس في طاقته، ويظهر صحة تدبيره.

ج- الحذر من الزمان: فإنه يتقلب، فيسلب ما أعطى، ويفرق ما جمع، والحذر منه يكون بعدم الثقة بمساعدته، والركون إلى مياسرته. وانتهاز فرصة المكنة بفعل الجميل؛ لكون ذخراً في النوائب وخلفاً في العواقب. والكف عن القبيح والإساءة؛ لكفاية غوائل المفوات. والاستعداد للآخرة وعدم الاغترار بالعاجلة، فقلّ من لا بسها، فسلم من تبعاتها وعواقب شرورها.

د- الحذر من أهل الزمان، لأن الإنسان محسود بالنعمة، مغبوط بالسلامة، والناس على أربعة أطوار:

- خير عاقل، يسالم بخيره ويساعد بعقله، فالظفر به سعادة، والاستعانة به توفيق.

- خير جاهل، يسالم بخيره، ويضل بجهله، فيقارن لخيره، ولا يستعمل لجهله.

- شرير جاهل، يضر بشره، ويضل بجهله، فمخالطته أعم من السم وأنفذ من السهم.

- شرير عاقل، وهو الداهية المكيّر، يستعمل في الخطوب والشدائد على حذر من مكّره، ويتارك في الدعة والرخاء، على استدفاع شره، لأن مثل هذا كالسبع الضاري، إن جاع هاج، وإن شبع

لان، فيستكفي بمؤونةٍ تمده، ومراعاة ترضيه؛ ليكون مذخوراً للحاجة، فإن للزمان خطوباً، لا تدفع إلا بشرار أهله^(١).

٣- العلم المؤدي إلى الاجتهاد، وأوكده العلم بالتاريخ، وسير الملوك، وسياسة الرئاسة، وجودة الفهم؛ ليتصور الأمور على حقائقها، ويحكم عليها بما يجب لها. والذكاء والفطنة لئلا تلتبس عليه الأمور. وقوة الحفظ ليتذكر ما يلقي إلى السلطان، أو ينقل عنه، لأنه شاهد له وعليه.

٤- المعرفة بوجوه الجبايات، بشكل لا تخفى عليه وجوه المصلحة فيها، وإذا اشتكت الرعية إليه، علم موجب شطايتها، ووجه مداواتها.

٥- الرأي السليم، والحنكة والتجربة ليعمل بالرأي الصحيح، والتدبير الصواب. والصبر على تحمل ما يقوم به سلطانه، وقوة العزيمة على فعل ما ينبغي.

٦- حب العدل وأهله، ومعرفة شروطه، وتوقي الجور وذويه، لإنصاف ونصرة المظلوم، والقدرة على إقامة الحدود، وتنفيذ الأحكام، وحماية الدين، وإن سحق عليه الظالم، وعزَّ عليه، إرضاءً للحق وإرغاماً للباطل.

٧- رحمة الخلق، وحسن المعاملة بسماحة الخلق ولين الجانب وسهولة اللقاء.

٨- النزاهة وطهارة القلب، وكبر النفس، وعلو الهمة، ليكون نقي الجيب ناصح الغيب، محب الكرامة؛ لتعزَّ به الدولة، ويحمى جانبها من طوارق الذل والمهانة.

(١) ينظر: قوانين الوزارة ١٦٥-١٨٨ سلوك المالك ١٩٥.

هذا بالإضافة إلى الكمالات البدنية كتمام الأعضاء، وجمال الوجه وبهائه، وصدق اللسان وحسن العبارة... والكمالات الخارجية كشرف البيت، وكرم المنشأ وأمانة البطانة، وإباحة مجلسه لذوي المقاصد والحاجات...^(١)

عن هذه الصفات، كانوا يفتشون أيام الماوردي وابن الأزرق، أما اليوم، فالضابط في توي الولايات، هو الانتماء إلى حزب معين ولو أن الحزب قدم الكفاء لما ضرر أو أنها من نصيب من يملك أكثر من الدولارات، يشتري بها الدم، وربما يظفر بها من يرتقي في احضان الأجني.

قال ابن تيمية، وهو يتحدث عن الولاية: (فيجب عليه البحث عن المستحقين للولايات، من نوابه على الأمصار، من الأمراء الذين هم نواب ذي السلطان، والقضاة، ومن أمراء الأجناد، ومقدمي العساكر، والصغار والكبار، وولاة الأموال، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يستنيب ويستعمل أصلح من يقدر عليه، ولا يقدم الرجل لكونه طلب الولاية، أو سبق في الكلب بل ذلك سبب المنع... فإن عدل عن الحق الأصلح إلى غيره لأجل قرابة بينهما، أو ولاء عتاقة، أو صداقة أو موافقة في بلد، أو مذهب أو طريقة أو جنس كالعربية والفارسية والتركية والرومية أو لرشوة يأخذها من مال أو منفعة أو غير ذلك من الأسباب، أو لضغن في قلبه على الأحق أو عداوة بينهما فقد خان الله ورسوله والمؤمنين...)^(٢).

وإذا لم يجد من يصلح لتلك الولاية، يجتهد في اختيار الأمثل فالأمثل، لكل منصب ويكون بذلك من أئمة العدل المقسطين، فإن احتل بعض الأمور بسب من غيره، يعذر، ويجب أن يعلم أن للولاية في كل منصب ركنان: القوة والأمانة، والقوة كل

(١) ينظر: الأحكام السلطانية ١٦-١٧ و ٣٠، بدائع السلك ١٨٣-١٨٧، وسلوك المالك في تدبير الممالك ١٩٣-١٩٥.

(٢) السياسة الشرعية لابن تيمية ١٦-١٩.

ولاية بحسبها، فالقوة في ولاية الحرب ترجع إلى الشجاعة والخبرة بأنواع القتال والمخادعة في الحرب... والقوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العدل... والأمانة ترجع إلى خشية الله... وليحذر ولي الأمر من أن يستبطن الأشرار.

فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة، قدم أنفعهما لتلك الولاية، وأقلهما ضرراً فيها، فإمارة الحرب الرجل الشجاع والخبير أنفع... وإمارة المال الحاجة إلى الأمين أشد... فإن لم يمكن ترجيح من الأصلح، يصار إلى تعدد الولاية^(١).

ولا يكفي اختيار الوالي على أساس سليم، وأمره بالعمل، بل تجب متابعته ومراقبة عمله، والنظر في أدائه، هل هو لصالح الرعية، أم لا؟ أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب، قال: (أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم، ثم أمرته بالعدل، أقضيت ما عليّ؟ قالوا: نعم. قال: لا، حتى أنظر في عمله، أعمل بما أمرته، أو لا)^(٢) وكان ﷺ يرى أنه إذا بلغه ظلم العامل، ولم يغيّره فكأنه هو الذي ظلم.

قال أبو عبيد، وحدثنا يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد فإن القوة في العمل أن لا تؤخر عمل اليوم لغد، فإنكم إذا فعلتم ذلك، تداركت عليكم الأعمال، فلم تدروا بأيها تأخذون فأضعتم، وإن الأعمال مؤداة إلى الأمير إلى الله عز وجل، فإذا رتع الأمير رتعوا، وإن للناس

(١) ينظر: السياسة الشرعية لابن تيمية ٢٣-٣٤، سلوك المالك في تدبير الممالك ١٨٣-١٨٤.

(٢) الجامع لمعر بن راشد ٣٦/١١، الزهد لابن أبي عاصم ٢٧٧/١، سنن البيهقي ١٦٣/٨. شعب الإيمان ٢٤/٦، وفي فيض القدير ٢٢/١ (عن قتادة، قال موسى عليه السلام: يا رب أنت في السماء، ونحن في الأرض، فما علامة غضبك من لاضاط؟ قال إذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاي، وإذا استعملت عليكم شراركم، فهو علامة سخطي... وإسناده جيد) وينظر: المصباح المضيء ٢٨٠.

نفرة عن سلطانهم، فأعوذ بالله أن تدركني —أو قال تدركنا— فإنها ضغائن محمولة،
 ودنيا مؤثرة، وأهواء متبعة، فأقيموا الحق ولو ساعة من نهار^(١).

هكذا يفهم الفاروق عليه السلام الولاية، اختيار صحيح ومتابعة وتوجيه وتعليم ونصح
 وتبصير بمواطن القوة وبحال الناس، وعلاقتهم بسلطانهم، وما يملك قلوبهم، وما
 ينفرهم، وإن بان منه تقصير، يفتش عن سببه، فإن ظهر أنه عاجز عن أداء ما وكل
 به لا يجوز إقراره على العمل الذي عجز عن القيام به، فإن كان العجز بسبب لينه
 وقلة هيئته، فإما أن يعزل ويكلف من هو أقوى منه وأهيب، وأما أن يضم إليه من
 تتكامل به القوة والهيبة. وإن ظهرت الحاجة إليه في عمل آخر هو أنفع فيه ينقل
 إليه، وكذلك سبب اختلال العمل عسبه أو حماقته، يكف عنهما، وإن لم ينته يعزل.

وإن تبين بالدليل القاطع، أنه خائن يعزل، وتسترجع منه الخيانة، ويزجر بالعقوبة^(٢)
 وما قيل عن الوزير ينطبق على كل من تقلد أمراً عاماً من أمور الرعية. كالمدير
 والموظف وجميع العاملين.

^(١) الأموال ١٥ (١٠)، أخرج ابن أبي شيبة في المصنف ١٩٧/٧ (٣٥٢٩٥) ... أما بعد فإن القوة في العمل، أن
 لا تؤخروا عمل اليوم لغد، فإنكم إذا فعلتم ذلك تداركت عليكم الأعمال، فلم تدروا أيها تاحذون، فأضعتم،
 فإذا خيرتم بين أمرين، أحدهما؛ للدنيا، والآخرة للآخر، فاختاروا أمر الآخرة على أمر الدنيا، فإن الدنيا تفتى، وإن
 الآخرة تبقى، كونوا مع الله على وجل وتعلموا كتاب الله، فإنه ينابيع العلم وريع القلوب]، وأخرج أيضاً آخر
 الحديث في ٧ / ٤٥٥ (٣٧١٨١) وفي آخره [...] وأنه ستداعى القبائل، وذلك نخوة من السلطان، فإن كان ذلك
 السيف السيف، القتل القتل، يقولون يا أهل الإسلام يا أهل الإسلام]، وأخرج نحوه البيهقي في السنن الكبرى
 ١٣٥/١٠.

^(٢) ينظر: قوانين الوزارة ١٩٥-٢٠٠.

المسألة الخامسة

الرفق بالرعية

قال أبو عبيد وحدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن العوام بن حوشب، حدثنا شيخ من بني أسد - ونحن بأرض الروم - عن رجل عن سليمان، قال: إن الخليفة هو الذي يقضي بكتاب الله، ويشفق على الرعية شفقة الرجل على أهله، فقال كعب الأحبار صدق^(١).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اللهم من ولي من أمي شيئاً، فشق عليهم، فاشق عليه، ومن ولي من أمر أمي شيئاً فرفق بهم، فأرفق به)^(٢) في هذا الحديث أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وإدخال المضرة عليهم سواء كانت مشقة الدنيا أو الآخرة، وفيه أعظم الحث على الرفق بهم وهو دليل على أنه يجب على الوالي الرفق بمن وليهم، ومعاملتهم بالعرف والصفح والإحسان، وتيسير الأمور عليهم^(٣).

(١) الأموال ١٦ (١٢) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن ١٠٢/١ (٢٤٠) مطولاً أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أصحابه وفيهم طلحة والزبير وسلمان وكعب... ماذا تجدون في كتبكم أخليفة أنا أم ملك...؟ قم قال سلمان: وذلك أن تعدل في الرعية، وتقسم بينهم بالسوية، وتشفق عليهم شفقة الرجل على أهله، وقال محمد بن يزيد: وتقضي بكتاب الله. فقال كعب: ما كنت أحسب أن في المجلس احداً يعرف الخليفة من الملك غيري، ولكن الله ملأ سلمان حكماً وعلماً، ثم قال كعب: أشهد أنك خليفة ولست بملك. قال عمر وكيف ذاك؟ قال: أجذك في كتاب الله.

(٢) صحيح مسلم ١٤٥٨/٣ (١٨٢٨)، مسند الإمام أحمد ٦/٢٥٨ (٢٦٢٥٥)، المعجم الأوسط ١٧٣/٩ (٩٤٤٩)، صحيح ابن حبان ٣١٣/٢ (٥٥٣)، وفي مسند أبي عوانة ٤/٣٨٠ (٧٠٢٣) وقال حرمله سمعت عياش بن عباس يقول قال النبي ﷺ (من ولي من أمر أمي شيئاً فرفق بهم، رفق الله به، ومن ولي منهم شيئاً فشق عليهم، فعليه بركة الله؟ قال: لعنة الله).

(٣) ينظر: شرح النووي ٢١٣/١٢، سب السلام ١٩١/٤، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٢٨٨/١.

ومن الرفق بالرعية عدم تتبع عوراتهم، فعن المقداد بن الأسود وأبي أمامة، قالاً: قال رسول الله ﷺ (إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم)^(١).

وعلى ولي الأمر إنصاف الرعية، ورفع الظلم عنهم لاسيما إن كان الظلم يأتيهم من قبل ولاته، فلا يطلق يد ولاته يجورون، فإن لم يحاسب الظالم منهم كان شريطاً معه في الظلم، قدم رجل من أهل تيماء على عبد الملك بن مروان وهو رجل من أهل الكتاب فقال: يا أمير المؤمنين: إن ابن هرمز ظلمي واعتدى عليّ، فلم يرد عليه عبد الملك شيئاً، ثم عاد له في الشكاية لابن هرمز، فلم يرجع إليه عبد الملك شيئاً فغضب وقال: يا أمير المؤمنين إنا نجد في التوراة التي أنزلها الله عز وجل على موسى بن عمران عليه السلام أنه ليس على الإمام من جور العامل وظلمه شيء ما لم يبلغه ذلك من ظلمه وجوره فإذا بلغه فأقره شركه في جوره وظلمه فلما ذكر ذلك نزع ابن هرمز عن عمله^(٢).

واشتكى الناس للمهدي من كاتب نصراني له على بعض ضياعه في البصرة، يظلمهم في معاملته فاستدعاه وأرسل معه كتاباً إلى القاضي سوار بن عبد الله فأخذ النصراني كتاب المهدي إلى القاضي ومعه جماعة من حمقى النصارى، وجاءوا في المسجد وتجاوزوا الموضع الذي يجب الوقوف عنده، وسبوا الخادم ودنا حتى جلس عن يمين القاضي، ودفع له الكتاب فوضعه بين يديه ولم يقرأه، قوال: ألسن نصرانياً؟ قال: بلى، أصلح الله القاضي، رفع رأسه وأمر بحره من رجله إلى باب المسجد، وأدبه تأديباً بالغاً، وأمره ألا يبرح واقفاً إلى أن يوفي المسلمين حقوقهم، فقال له كاتبه قد فعلت اليوم أمراً يخاف أن يكون له عاقبة. فقال: أعز أمر الله يعزك الله^(٣).

(١) مجمع الزوائد ٢١٥/٥ وقال: (رواه أبو داود ورواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات).

(٢) ينظر: الجامع لمعمر بن راشد ٣٢٦/١١، سنن البيهقي ١٦٣/٨، شعب الإيمان ٢٤/٦.

(٣) ينظر: أحكام أهل الذمة ٤٦٣/١-٤٦٤.

ومن وجوه الرفق بالرعية، العمل على خدمتهم وتحمل المشقة من أجلهم.

قال رجل للرشيد في أحد غزواته، وقد تراكم عليهم الثلج: أما ترى يا أمير المؤمنين ما نحن فيه، والرعية واعية؟ فقال: اسكت على العرية المنام وعلينا القيام ولا بد للراعي من حراسة رعيته^(١)، هذا معنى الرفق عند الخلفاء وعبد الملك بن مروان والرشيد أما الرفق بالرعية في الأنظمة المعاصرة له معنى آخر، جعل أبغض شيء على نفوس الرعية ولاية الأمور وأعوانهم.

أذكر في أواخر الخمسينات كنا أطفالاً صغاراً إذا أكثرنا العبث أمهاتنا وجداتنا يخوفونا بالشرطة - وكانوا يسمونهم الدرك - فإذا لم ننصع لأمر الجدة تقول: تفعل كذا وإلا أنادي عليك الدرك، وكان الناس يتفقون على إشارات معينة، إذا رأى أحدهم الدرك ينبع الآخرين كي يعربوا، فإما أن يصيح غيِّمت أو يستعمل الصغير فإذا سمع أهل القرية كلمة غيِّمت، أو صوت الصغير تراههم يتراكون يقفزون فوق الحياطين ويختبئون في البساتين ومن لا تسعفه قواه فيقع في أيدي الدرك لا يعرف كيف تنهال عليه العصي؟ وكثير منهم يبقى طريق الأرض بعد أن تدوسه حيولهم.

في أوائل الثمانينات عرض التلفزيون السوري مسرحية اسمها غربة بطلها (غوار) سألوه هل تخاف السبع من الكل من من...؟ وهو يجيب لا. سألوه هل تخاف الله؟ قال: لا، قالوا: (لكن من مين^(٢)) تخاف؟ قال ما بخاف إلا من المخابرات) وهو على حق في ذلك، فإن أساليب وفنون التعذيب عندهم - لا سيما المخابرات العربية - لا تخطر على بال الشيطان.

(١) ينظر: الجوهر النفيس ٧٠، المصباح المضيء ٢٧٥/١.

(٢) لكن لهجة عامية شامية يقابلها بالعامية العراقية لعد منين تخاف، وبالفصحى إذاً من تخاف؟

بعد منتصف ليل ٢٠٠٦/٣/٢٠ بثت قناة الجزيرة الفضائية، فلماً وثائقياً عنوانه التعذيب على الطريقة الأمريكية، عرضت فيه امثلة من صور التعذيب منها، ما تعرض له مصور الجزيرة سامي الحاجي في غوانتانامو، وذكرت فيه أن أغلب نزلاء هذا المعتقل اعتقلتهم المخابرات الباكستانية، وبعد تعذيبهم سلمتهم للمخابرات الأمريكية وهناك يتلقون أنواع العذاب.

روى أحد المعتقلين وهو مسلم بريطاني، اسمعه معظم بيك، صورة بشعة لصراخ امرأة يغتصبها جنود تحت التعذيب، وهم يصرخون عليها: افتحي رجليك، والمعتقل الذي لا يستطيعون انتزاع الاعتراف منه، أو يعرضون عليه تقديم خدمات معينة ولا يستجيب يهددونه بتسليمه إلى إحدى المخابرات العربية، ويقولون له: هناك يعرفون كيف ينتزعون منك الاعتراف، وبالفعل حصل مثل ذلك ففقد خطفت المخابرات الأمريكية مهندساً مصرياً يعمل في إيطاليا، اسمه أبو عمر وأرسلته بطائرة خاصة إلى مصر، فاستقبلوه بغرفة شديدة البرودة لعدة ساعات ثم أدخلوه بعدها إلى غرفة قريبة من درجة الغليان، مع الصعقة الكهربائية ففقد كل قواه الجسدية.

ومثال آخر شاب بريطاني اسمه بيم محمد، نقلته طائرة خاصة تابعة للمخابرات الأمريكية من بريطانيا إلى المغرب، فاستقبلته المخابرات المغربية قالوا له أنت إرهابي ولا تنجب إلا إرهابياً لذلك يجب أن نقطع نسلك وبالفعل قطعوا عضوه الذكري وشاب سوري اسمه ماهر، يحمل الجنسية الكندية زار أهله فوضعت المخابرات في غرفة طولها متر ونصف المتر، وعرضها نصف متر سبعة أشهر... يا له من رفق! والله أعلم ماذا سيحصل في المستقبل ماء ٢٠٠٦/٩/١٤ بثت قناة الجزيرة برنامجاً يبين أن هناك شركات خاصة ترعاها دول كبرى مثل روسيا والبرازيل... متخصصة بصناعة أدوات التعذيب، وعرضت صوراً من التعذيب، فوق طاقة أي كائن حي نسأل الله أن يخفف التعذيب وتنتشر المحبة بين الناس ومنهم الراعي والرعية ويهيئ الله راحة رحماء، ورعايا صالحة.

ويا ليت ولادة الأمور تفكروا في هذه الدنيا الفانية، التي لو دامت لغيرهم ما وصلت إليهم ويا ليتهم اعتبروا بما حصل لمن سبقهم من أشد الطغاة في العالم، فعملوا على تأدية الأمانة التي حملوها، وقدموا لرعيتهما ما لها عليهم من حقوق، فسعدوا وأسعدوا في الدنيا، وفازوا برضوان الله في الآخرة، ويا ليتهم علموا أن سعادتهم من سعادة رعيتهما، ومنزلتهم بحسب منزلتهم (يقال إن المأمون جمع يوماً ولده فقال: يا بني ليعلم الكبير منكم أنه إنما عظم قدره بصغار عظموه، وقويت قوته بضعاف أطاعوه شرفت منزلته بعوام اتضعوا له فلا يدعونه تفخيم المفخم منهم إياه إلى تصغيره وتعزيزه أمره إلى تدليله، ولا يستأثرن بفائدة ورفق دونه، ولا يولعن بتسميته عبداً كما سمت الأعاجم، بل ولياً وأخاً، فإن الشيء الذي قوامه منه أجزاء خسيصة، ومعان مذمومة، فهو أيضاً خسيس مذموم وكل امرئ من أولئك جزء من عدة أجزائه، وعماد من أعمدة أمره، فإذا انحلت أجزاؤه وزالت دعائمه مال العماد وتهدم الكل، وقد قيل إن امن ملك أحراراً طائعين كان أشرف ممن ملك عبيداً مستكرهين، واعلموا أن قلوب الرعية خزائن ملكها فما أودعها، فليهم أنه فيها)^(١)

ومن الرفق بالرعية إقامة العدل ونظراً لأهميته سنفرد له مسألة مستقلة.

(١) لطف التدبير، لمحمد بن عبد الله الخطيب الاسكافي، المتوفى ٤٢١هـ، صفحة ٢، وهذه الوصية البليغة لا تحتاج إلى تعليق.

المسألة السادسة

العدل في الرعية

قال أبو عبيد حدثنا هشيم، عن زياد بن مخراق، عن رجل، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (لعمل الإمام العادل في رعيته يوماً واحداً، أفضل من عبادة العابد في أهله مائة عام، أو خمسين عاماً - شك هشيم-) ^(١)

وقال أيضاً: وحدثنا الأشجعي عن مسعر بن كدام عن الربيع عن أبي عبيدة بن عبد الله قال: إن الإمام العادل ليسكت الأصوات عن الله، وإن الإمام الجائر لتكثر من الشكاية إلى الله عز وجل ^(٢).

وقال: وحدثنا أبو معاوية، عن الأعمش عن أبي سفيان عن أشياخه أن سعداً دعل على سلمان يعودده، فقال له سعد اعهد إلينا عهدة يا أبا عبد الله فأخذ به فقال: اذكر الله عند همك إذا هممت وعند يدك إذا قسمت، وعند حكمك إذا حكمت ^(٣).

^(١) الأموال ١٦ (١٤)، وعند البيهقي ١٦٢/٨ (يوم من إمام عدل أفضل من عبادة ستين سنة، وحد يقام في الأرض بحقه أركى فيها من مطر أربعين يوماً) ونحوه في مسند الحارث - زوائد الهيثمي ٦٢٦/٢ (٥٩٧)، نصب الراية ٦٧/٤.

^(٢) الأموال ١٦ (١٣)

^(٣) الأموال ١٦-١٧ (١٦)، قال الحاكم في المستدرک ٣٥٣/٤: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وفي مصباح الزجاجة ٢١١/٤ ((اشتكى سلمان فعاده سعد فراه يبكي، فقال له سعد: ما يبكيك يا أخي أليس قد صحبت رسول الله ﷺ أليس.. قال: ما أبكي ضناً للدنيا ولا كراهية للآخرة، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً فما أراني إلا تعديت. قال: عهد إلي أنه يكفي أحدكم مثل زاد الراكب... وأما أنت يا سعد: فاتق الله عند حكمك... هذا إسناد فيه مقال، جعفر بن سليمان الضبعي أخرج له مسلم... وضعفه البخاري... وثقه ابن معين وقال ابن المديني ثقة وباقي رجال الإسناد ثقات، وأخرج نحوه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٠٥/٧٦، ٧/٧، ٣٠٥،

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال، فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها، حتى لا تعلم بمنه ما أنفقت شماله، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه)^(١).

وقال أبو عبيد: وحدثنا الأشجعي ويعقوب القاري، عن مالك بن مغول، عن طلحة ابن مصرف، قال: قال خالد بن الوليد: [لا تمش ثلاث خطى لتأمر على ثلاثة نفر، ولا ترزأ معاهداً إبرة فما فوقها، ولا تبغ إمام المسلمين غائلة]^(٢).

والعدل في السياسة من وصف الرياسة؛ لأنه به تُعمر البلاد، ويأمن العباد، ويصلح الفساد وتنتعش الرعية، وتثبت الأشياء، وهو حكم الله في أرضه^(٣) (كتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز إليه: إن مدينتنا قدر خرجت، فإن رأى أمير المؤمنين أن يقطع لنا مالاً نرميها به فعل. فكتب إليه عمر: إما بعد: فقد فهمت كتابك، فإذا قرأت كتابي فحصنها بالعدل، ونق طرقها من الظلم، فإنه مرمتها، والسلام)^(٤).

وكذلك البيهقي في شعب الإيمان ٤٥٨/٥، وفي الزهد لابن أبي عاصم ١٥٢/١ (رواه الحاكم، وقال صحيح الإنسان، ورواه ابن ماجة ورواته ثقات احتج بهم الشيخان إلا جعفر بن سليمان فاحتج به مسلم وحده).^(١) متفق عليه، صحيح البخاري ٥١٧/٢ (١٣٥٧) واللفظ له، صحيح مسلم ٧١٥/٢ (١٠٣١)، البيهقي ١٦٢/٨.

^(٢) الأموال ١٦ (١٥)، في مصنف ابن أبي شيبة ٤٢٠/٦ (٣٢٥٥١) [لا ترزأ معاهداً أمناً، ولا تمش ثلاث خطى تتأمر على رجلين، ولا تبغ لإمام المسلمين غائلة] وفي السنة للخلال ١٢٣/١ (٧٢) [لا يريز معاهداً إبرة، ولا تمشين ثلاث خطى ليتأمر على رجلين، ولا يبغ لإمام المسلمين غائلة] وقال إسناده صحيح.

^(٣) ينظر: الجوهر النفيس في سياسة الرئيس ٦١-٦٢.

^(٤) المصباح المضيء في خلافة المستضيء ٢١٦.

والعدل استثمار دائم، ويشمل الأموال والأقوال والأفعال فعدل الأموال ان تؤخذ بحقها، وتدفع إلى مستحقها، وعدل الأقوال أن لا يخاطب الفاضل بخطاب المفضول ولا العالم بخطاب الجهول، والوقوف في الحمد والذم على حسب الإحسان والإساءة وقد قال بعض الحكماء: جعل الله الإنسان أفضل من الحيوان، وصيّر أفضل جارحة فيه اللسان، والحصر خير من الهذر.

والعدل في الأفعال عدم العقوبة إلا على ذنب، وعدم العفو إلا عن إنابة، وعدم طرح المحاسن بباعث السخط، وقد روي عن سليمان عليه السلام... فلم أعط شيئاً أفضل من الحق في الرضا والغضب، والقصد في الفقر والغنى، وخشية الله في السر والعلانية، وعن الحسن البصري: المؤمن لا يحيف على من يبغض، ولا يأثم فيمن يجب^(١) ومن فوائده الدينية المسابقة إلى المحبة من الله تعالى يوم القيامة، واستحقاق التقدم على من يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، واستحقاق العلو به على منابر من نور عن يمين الرحمن، وإجابة الدعاء، وضمان الجنة به.

ومن مصالحه الدنيوية: ظهور رجحان العقل به، وكمال النعمة الطائلة به (قالوا إذا رأيت الحكام يتنافسون في العدالة، ويجتنبون الفسوق والجهالة، فتلك نعمة طائلة، وإذا رأيت الجور فائياً والعدل مطروحاً منكراً فتلك نعمة زائلة)^(٢).

ومن فوائده دوام الملك به، وملك سرائر الرعية، وقد قيل من جعل العدل عدة طالت به المدة، وقيل سلطان عادل خير من مطر وابل^(٣) وقد وصف أرسطو الشكل الدوري للعالم فقال: (العالم بستان سياحه الدولة، الدولة سلطان تحي به النفوس السنة سياسة يسوسها الملك، الملك نظام يعضده الجند، الجند أعوان

(١) ينظر: قوانين الوزارة ١٢٤-١٢٨، سلوك المالك في تدبير الممالك ١٨٨-١٨٩.

(٢) بدائع السلك ٢٣١.

(٣) ينظر: بدائع السلك ٢٢٩-٢٣٢.

يكلفهم المال، المال رزق تجمععه الرعية، الرعية عبيد يكتنفهم العدل، العدل مألوف به قوام العالم، العالم بستان ... وهو هكذا متصل ببعضه ببعض ومرتبطة به^(١)

(١) بدائع السلك ٢٢٩.

المطلب الثاني

واجبات الرعية

المسألة الأولى

مناصحة الأمير

عن رسول الله ﷺ (إن الله يرضى لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويكره لكم، وقيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال)^(١) وصح عن رسول الله ﷺ (العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادة ربه، كان له أجره مرتين)^(٢).

وروى معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، قال: قال رجل لعمر بن الخطاب: ألا أخاف في الله لومة لائم خير، أم أقبل على أمري؟ فقال: أما من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فلا يخف في الله لومة لائم، ومن كان خلواً، فليقبل على نفسه، ولينصح أميره^(٣) وسئل مالك بن أنس أيأتي الرجل إلى السلطان فيعظه، وينصح له ويندبه إلى الخير؟ فقال: إذا رجا أن يسمع منه، وإلا فليس ذلك عليه، فإذا لم يمكنه

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٥٨/١ (٤٤٣)، والإمام مالك في الموطأ ٩٩٠/٢، ونحوه في مجمع الزوائد ٢١٧/٥ (وقال الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدميّطي، قال الذهبي مقارب الحال، وضعفه النسائي، وبقيّة رجاله حديثهم حسن)، وينظر: مسند أبي عوانة ١٦٥/٤ (٦٣٨٥)، ابن حبان ١٨٢/٨، وسنن البيهقي ١٦٣/٨.

(٢) البخاري ٨٩٩/٢ (٢٤٠٨) و٩٠٠/٢ (٢٤١٢)، مسلم ١٢٨٤/٣ (١٦٦٣).

(٣) الحديث أخرجه معمر بن راشد في المجمع ٣٣٣/١١، وابن عبد البر في التمهيد ٢٨٥/١٢، وفي علل الدرقطني ١٥٢/٢. ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه، فرواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن سعد، عن الزهري مرسلاً عن عمر وغير الليث يرويه عن يحيى بن سعيد عن الزهري، ولا يذكر بينهما سليمان بن سعد، والصحيح قول الليث.

نصحه أو قدر أنه لا يسلم من متابعته وأذيته، أو قدر أنه ربما يمدحه في وجهه بما ليس فيه، أو يصدقه بكذبه، ويعينه على ظلمه، فلا يجب عليه نصحه. وكان الفضيل بن عياض يقول ربما دخل العالم على السلطان ومعه دينه، فيخرج وما معه منه شيء^(١) أما إذا كان قادراً على قول الحق، فقد روى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ (إن أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر)^(٢).

قال الخطابي: (وإنما صار ذلك أفضل الجهاد لأن من جاهد العدو كان متردداً بين الرجاء والخوف، لا يدري هل يغلب أو يغلب؟ وصاحب السلطان مقهور في يده، فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف، فقد تعرض للتلف، وأهدف نفسه للهلاك، فصال ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف...) ^(٣)

المسألة الثانية

طاعة الأمير

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ^(٤) في سبب نزولها قال المفسرون: بعث رسول الله ﷺ سرية عليها عبد الله بن حذافة، وقيل علقمة بن مجزز، وأمرهم بطاعته، فعصوه في شيء، فأمرهم بجمع الخطب، وإيقاد النار فلما أوقدوها قال لهم ألم يأمركم رسول الله ﷺ أن تسمعوا وتطيعوا لي؟ قالوا بلى، قال: فادخلوها، فنظر بعضهم إلى بعض، حتى سكت غضبه، وطففت

(١) التمهيد لابن عبد البر ٢٨٥/٢١ - ٢٨٦.

(٢) مسند الإمام أحمد ١٩/٣، سنن أبي داود ١٢٤/٤ (٤٣٤٤)، سنن ابن ماجه ١٣٢٩/٢، وفي عون المعبود ٣٣٥/١١ (قال المنذري: وأخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه).

(٣) تحفة الأحوذى ٣٣٠/٦.

(٤) سورة النساء - ٥٩.

النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: (لو دخلوها لم يخرجوا منها أبداً، وقال لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف).

يرى الشوكاني أن الأمير لم يقصد دخولهم النار حقيقة، وإنما أشار بذلك إلى وجوب طاعة الأمير، ومن ترك الواجب دخل النار، فأراد أن ينبههم، أنه إذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف بالنار الكبرى!! ولو رأيهم ولجوها لمنعهم^(١).

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني)^(٢) عمود الاحاديث يدل على وجوب طاعة ولي الأمر الشرعي العادل ولا خلاف بين العلماء في هذا واختلفوا في طاعة ولي الأم الجائر الظالم على مذهبين:

■ المذهب الأول: هذه جمهور أهل العلم إلى وجوب طاعة أولي الأمر، وإن جاروا وظلموا، وأنه لا يجوز الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة، ولم يظهروا كفراً بواحاً، وكان الصحابة رض الله عنهم ينهون عن سبهم. ويلزم الجيش طاعة الأمير، فلو أمرهم بالصلاة جماعة وقت لقاء العدو فأبوا عصوا، ويلزمهم اتباع رأيه والرضا بقسمته، وإن خفي عنه صواب عرفوه به ونصحوه، ولا يخفوه حتى لا يتفرق أمرهم، ولا يجوز لأحد منهم أن يسعى لجلب العلف أو الخطب، ولا يبارز ولا يخرج من العسكر ولا يحدث حديثاً إلا بإذنه، لأنه أعرف بحال الناس، وحال العدو ومكانهم وقوتهم، فإذا خرج جندي بغير إذنه لم يأمن أن يصادف كميناً للعدو فيأسروه، ولا يبارز بغير إذنه لأنه قد يكن ضعيفاً فيظفر به العدو، فتتكسر معنويات الجيش ولا ينبغي للأمير أن يأذن في

(١) ينظر: نيل الأوطار ٤٩/٨-٥١.

(٢) متفق عليه مسلم ١٤٦٦/٣ (١٨٣٥)، البخاري ٢٦١١/٦ (٦٧١٨) وفيه (أميري) وفي ١٠٨٠/٣ (٢٧٩٧) في آخره (وإنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه، ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل، فإن له بذلك أجراً، وإن قال بغيره فإن عليه منه)

موضع إذا علم أنه مخوف فإن كان الأمير لا رأي له، فعلت المبارزة بغير إذنه، أما الانغماس في الكفار، فلا يتوقف على إذن الأمير لأنه طلب للشهادة.

■ المذهب الثاني: ذهب بعض أهل العلم إلى جواز الخروج على الظلمة، أو وجوبه تمسكاً بأحايث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو مذهب طائفة من المعتزلة، وعامة الخوارج^(١) وهذه المسألة يجب الوقوف عندها بروية، ونظراً لما يكتنفها من ملابسات سننقل بعض ما ورد من أخبار، ففي الطاعة وردت أحاديث كثيرة منها: عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ (اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة)^(٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ والطاعة على المرء المسلم، فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة^(٣).

وحديث عوف بن مالك ومسلم، عن النبي ﷺ (خيار أئمتكم الذين تحبونهم يحبونكم يصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم) (قيل: يا رسول الله أفلا نناذبهم بالسيف؟ قال:

(١) ينظر: التاترخانية ١٠٨/٤، التمهيد لابن عبد البر ٢٨٧/٢١، التاج والاكيل ٢٧٧/٦، المبدع ٣٤٢/٣ - ٣٤٣ كشف القناع ٦٨/٣ - ٧٠، الدراري المضيئة ٥٠٦/١، الأدلة الرضية ٣٤١/١ السيل الجرار ٥٥٦/٤.

(٢) البخاري ٢٦١٢/٦ (٦٧٢٣) و ٢٤٦/١ (٦٦١)، وفي صحيح مسلم ١٤٧٤/٣ (١٨٤٦) سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال يا نبي الله: أرأيت إن قامت عليها أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه ثم سأله الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: (اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم)

(٣) صحيح البخاري ٢٦١٢/٦ (٦٧٢٥)، ونحوه في صحيح مسلم ١٤٦٩/٣ (١٨٣٨)، وفي سنن الترمذي ٢٠٩/٤) قال أبو عيسى: وفي الباب عن علي وعمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري وهذا حديث حسن صحيح).

لا، ما أقاموا الصلاة، وإذا رأيتم من ولا تكلم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا علمه، ولا تنزعوا يداً من طاعة^(١).

وأخرج البخاري ومسلم بسنديهما عن عبادة بن الصامت قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا الطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان^(٢) وأخرج مسلم بسنده عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: يا رسول الله إنا كنا بشر، فجاء الله بخير نحن فيه، فهل من وراء هذا الخير من شر؟ قال: (نعم)، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: (نعم) قلت: فهل وراء ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، قلت؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: (تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع)^(٣).

وعن عرفة الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد عصامكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه (من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فميتته جاهلية)^(٥).

(١) صحيح مسلم ١٤٨١/٣ (١٨٥٥)، ونحوه في ١٤٨٢/٣، وفي صحيح ابن حبان ٤٩٩/١، وفي الدراري المضيئة ٥٠٥/١.

(٢) صحيح البخاري ٢٥٨٨/٦ (٦٦٤٧)، صحيح مسلم ١٤٧٠ (١٧٠٩)، مسند أبي عوانة ٤٠٨/٤.

(٣) صحيح مسلم ١٤٧٦/٣ (١٨٤٧)، ونحوه في مستدرک الحاكم ٥٤٧/٤، وفي سنن البيهقي ١٥٧/٨.

(٤) صحيح مسلم ١٤٨٠/٣ (١٨٥٢)، مسند أبي عوانة ٤١٢/٤ (٧١٤٠).

(٥) صحيح مسلم ١٤٧٧ (١٨٤٨)، ونحوه في صحيح البخاري ٢٥٨٨/٦، ولفظ مسلم في الدراري المضيئة ٥٠٦/١.

وعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ (كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء كثيرون) قال وفما تأمرنا؟ قال: (فوا ببيعة الأول فالأول أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم)^(١).

قال ابن حجر (وفي الحديث تقديم أمر الدين على الدنيا، لأنه أمر بتوفيه حق السلطان لما فيه من إعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر، وتأخير أمر المطالبة بحقه لا يسقطه، وعد وعده الله انه يخلصه، ويوفيه إياه ولو في الآخرة)^(٢).

وعن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: (يا أبا ذر: كيف بك وولادة يستأثرون عليك بهذا الفيء) قال: والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي وأضرب حتى أحقق، قال: (أولا أدلك على ما هو خير لك من ذلك، تصب حتى تلحقني)^(٣).

وذهب اهل العلم والفضل والدين من اهل الحديث والفقه والكلام إلى أن طاعة ولاية الأمور واجبة على المسلم وإن استأثروا عليه. ولم رخصوا لأحد في معصية الأئمة الجورة، والخروج عليهم بسبب الفسق والظلم وتعطيل الحقوق بل وعظهم وتخويفهم والصبر عليهم أولى من التعرض لإفساد ذات البين^(٤) وفي مجمع الزوائد ٢١٦/٥، ذكر: باب لزوم الجماعة، وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم، وفي عدم الطاعة أيضاً وردت أحاديث كثيرة منها:

(١) صحيح البخاري ١٢٧٢/٣ (٣٢٦٨)، مسند أبي عوانة ٤/٤٠٩ (٧١٢٦).

(٢) فتح الباري ٤٩١/٦.

(٣) نيل الأوطار ٣٥٨/٧ "رواه أحمد، حديث أبي ذر في إسناده خالد بن وهبان، قال في التقريب مجهول من الثالثة، وقال في التهذيب ذكره ابن حبان في الثقة".

وقال أبو حاتم مجهول، وفي عون المعبود ٧٥/١٣ والحديث سكت عنه المذري، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٤١/٤ (٤٧٥٩)، وينظر: الجامع لمعمر بن راشد ٣٣٤/١، مسند الإمام أحمد ١٨٠/٥ (٢١٥٩٩)، الدراري المضيئة ٥٠٧/١.

(٤) التاترخانية ٤/١٠٨، التاج والإكليل ٢٧٧/٦، فتاوى ابن تيمية ٩/٣٥ و١٢.

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (سيكون أمراء بعدي، يعرفون وينكرون فمن نابذهم نجأ، ومن اعتزلهم سلم، ومن خالطهم هلك) ^(١).

وعن ثوبان رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ (استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتكم، فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا تكونوا حينئذ زراعين أشقياء، تأكلون من كد أيديكم) ^(٢).

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (سيكون أمراء من بعدي يأمرونكم بما تعرفون ويعملون ما تنكرون، فليس أولئك عليكم بأئمة) ^(٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (كيف بك يا عبد الله إذا كان عليكم أمراء يضيعون السنة، ويؤخرون الصلاة عن ميقاتها) قال كيف تأمرني يا رسول الله؟ قال: (تسألني ابن أم عبد كيف تفعل، لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل) ^(٤).

وفي قصة عبد الله بن حذافة وأصحابه الذين امتنعوا عن دخول النار يقول القرطبي: فضوب رسول الله ﷺ فعلهم وقال: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) وفي الآية يقول ابن كثير أطيعوا أولي الأمر فيما أمروكم به من طاعة الله، لا في معصية الله ^(٥).

وقال الشوكاني: (قوله لا طاعة في معصية الله، أي لا تجب، بل تحرم على من كان قادراً على الامتناع).

^(١) مجمع الزوائد ٢٢٨/٥ قال "رواه الطبراني وفيه هياج بن بسطام، وهو ضعيف" ونحوه في مسند الإمام أحمد ٣٢١/٦، والمعجم الكبير للطبراني ٣٩/١١ و١٠٩٧٣ و٣٣١/٢٣.

^(٢) مجمع الزوائد ٢٢٨/٥ قال: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات" وفي فيض القدير ٤٩٨/١ قال الخطابي الخوارج يتأولونه على الخروج على الأئمة).

^(٣) مجمع الزوائد ٢٢٧/٥ وقال (رواه الطبراني وفيه الأعشى بن عبد الرحمن لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وفي رواية سمعت رسول الله ﷺ أبا القاسم محمداً يقول: (سيلي أموركم بعدي رجال، يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله تعالى..) قال البوصيري (رواه أحمد بطوله ورواه عبد الله فزاد عن أبيه، وكذلك الطبراني ورجالهم ثقات).

^(٤) مسند الإمام أحمد ٤٠٩/١ (٣٨٨٩)، المعجم الكبير ١٧٠/١٨.

^(٥) ينظر: تفسير القرطبي ٢٦٠/٥، تفسير ابن كثير ٥٩/١.

وفي حديث معاذ عند أحمد، لا طاعة لمن لم يطع الله. وعند البزار في حديث عمران بن حصين والحكم بن عمر الغفاري، لا طاعة في معصية الله، وسنده قوي، وفي حديث عبادة بن الصامت عند أحمد والطبراني، لا طاعة لمن عصى الله، ولفظ البخاري في حديث الباب، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة، وهذا تقييد لما أطلق في الأحاديث المطلقة القاضي بطاعة أولي الأمر على العموم، والقاضية بالصبر على ما يقع من الأمير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والمراد بقوله لا طاعو في معصية الله، نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية... لأن الحقائق الشرعية مقدمة على غيرها...^(١) ويبدو أن أدلة كل من المذهبين قوية، وبما أن الحاجة إلى السلطان وضرورة نصبه، هي تحقيق مصلحة الرعية، فللتوفيق بين المذهبين يكون -والله أعلم- الضابط في جواز الخروج على الإمام أو عدمه، هو تحقق المصلحة العامة فإن كان في الخروج عليه انتشار للهرج والمرج والفوضى، وتعرض أرواح الرعية وأموالهم وأعراضهم للخطر، يقدم تحمل الأذى وظلم وجور الإمام على أن يكون ما يلحق الأمة من الأذى بسبب الخروج أكثر من الصبر على ظلمه وجوره، مع توفر إمكانية الخلاص منه، والأصول تشهد أن أعظم المكروهين أولاهما بالترك.

المسألة الثالثة

إكرام الأمير

عن أبي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أكرم سلطان الله تبارك وتعالى في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان الله عز وجل في الدنيا، أهانه الله يوم القيامة)^(٢).

^(١) نيل الأوطار ٥١/٨.

^(٢) مجمع الزوائد ٢١٥/٥ وقال (روى الترمذي منه من أهان دون من أكرم، ورواه أحمد والطبراني باختصار وزاد في أوله الإمام ظل الله في الأرض، ورجال أحمد ثقات) ونحوه في التاريخ الكبير ٣/٣٦٦، وفي سنن البيهقي ١٦٣/٨.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (إن إكرام الله جلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، والإمام العادل، وحامل القرآن، لا يغلو فيه ولا يجفو عنه)^(١).

وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما من قوم مشوا إلى سلطان الله ليدلوه، إلا أذلهم الله قبل يوم القيامة)^(٢) وعن زياد بن كسيب العدوي قال كنت مع أبي بكر، تحت منبر ابن عامر، وهو يخطب وعليه ثياب رقاع، فقال أبو بلال: انظروا أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكر: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أهان سلطاناً في الأرض أهانه الله)^(٣) ومن إكرامه حسن التلطف في مخاطبته ليكون أدعى لقبوله النصيحة، وأن لا يخاطب إلا بعد استئذانه ولا سيما إذا كان في أمر يعترض عليه، والغلظة معه قد تكون سبباً لإثارة نفسه، ومعاودة من يخاطبه^(٤).

المسألة الرابعة

إتقان العمل

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)^(٥) إتقان العمل من الأمور التي فيها عمار البلاد، وعمارة البلاد من الوسائل التي تخفف عن كاهل ولي الأمر، إذ تكفيه كثيراً من المطالبات، وتبعد عنه المنازعات والمتبادر إلى الذهن أن إتقان العمل يقتصر على بعض المهن الصناعية

(١) مجمع الزوائد ٢١٥/٥ وقال (رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه ابن حبان ودحيم، وضعفه أبو داود وغيره وبقي رجاله ثقات).

(٢) مجمع الزوائد ٢١٦/٥ وقال: (رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، خلا كثير بن أبي كثير التيمي، وهو ثقة) البزار ٢٦٦/٧.

(٣) سنن الترمذي ٥٠٢/٤ (قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب) وينظر: البيهقي ١٦٣/٨، البزار ١٢٢/٩.

(٤) ينظر فتح الباري ٤٣/٤.

(٥) في مجمع الزوائد ٩٨/٤ (رواه أبو يعلى، وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة) وينظر: مسند أبي يعلى ٣٤٩/٧، المعجم الأوسط ٢٧٥/١ (٨٩٧)، شعب الإيمان ٣٣٤/٤، الجامع الصغير للسيوطي ١٧٧/١.

والتجارة وبعض الأعمال الحرة... مع أن إتقان العمل يدخل في كل شيء، ومن جهة أخرى فإن الإخلال بالعمل قد تترتب عليه آثار خطيرة، فمثلاً الغش في الصناعة ثوب يعد هيناً إذا قيس بالغش في صناعة الدواء، فالثاني قد يؤدي بحياة الكثيرين.

وسنذكر مثالين قريبين من عملنا، يظهران الأثر الخطير لعدم إتقان العمل، ومع هذا ربما يستهين بهما البعض أو لا يعلم مدى خطورتهما:

أ- المدرس إذا قصر في واجبه الظاهر أنه جعل ما يتقاضاه من أجر حراماً لأنه يستحق هذا الأجر مقابل ما يقدمه من جهد، فإذا لم يقدم للطلاب ما عليه أو قصر فيما قدمه، فقد أخذ أجره باطلاً. لكن الأمر الأكثر خطورة من هذا أن الطلاب في نهاية العام، لم يتعلموا ما كان يجب أن يتعلموه، ففات عليهم ما جاءوا لأجله، والسبب في فواته وجود المدرس الذي لم يؤد ما عليه، ولم يترك المجال لغيره لتقديم ما يجب، فقد يكون غيره أنفع منه، فتسبب بإيجاد ضرر عام. ومثل هذا الأستاذ الذي يشرف على طالب في إعداد بحث أو في مناقشته، فالأستاذ الذي لم يقرأ كامل بحث الطالب سواء في الإعداد أو المناقشة، أخذ أجراً جون أن يقدم عوضاً أو قدمه ناقصاً، فيكون ما أخذه من باب أكل المال بالباطل، والأخطر من هذا أنه في إهماله شيئاً من البحث قد يمرر هذا الطالب فكرة أو خطأ فادحاً، يضر بالدين سواء كان جاهلاً أو عامداً الدس والتخريب. ومثل هذا التأخير، وربما تفوت على صاحب البحث فرصة دراسية أخرى بسبب التأخير، أو تفوت عليه فرصة في التعيين، هو بأمس الحاجة إليها لأن تلك الفرص لا تأتي إلا في المناسبات. ثم إن البحث ربما تكون فائدته في وقت معين، فإذا مضى الوقت فانت فائدة نشر البحث.

ب- الموظف الذي يهمل في واجبه، مع أنه حرّم مرتبه، ربما يتسبب في إلحاق خطر جسيم بالآخرين، مثلاً لو راجع شخص موظفاً لإنجاز عمل كإصدار وثيقة تخرج أو غيرها، وكان باستطاعة هذا الموظف أن يصدرها له اليوم. لكنه قال: تعال

غداً أو بعد غد، ثم جاء هذا المراجع في الوقت المحدد، وهو في الطريق تعرض لتفجير أو قصف أو خطف - وهذا كثير في أيامنا - ألا يكون ذلك الموظف متسبباً في إزهاق حياة ذلك المسكين؟ ثم يمكن أن تفوته فرص لا تتكرر، والسبب في هذا هو إهمال الموظف، أو ما تنطوي عليه نفسه من شرور.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا وقائدنا وحبيبنا محمد، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد... فالمعلوم أن الإنسان كائن اجتماعي، لا يستطيع تدبير أمور حياته منفرداً، وهذا يفرز نوعاً من العلاقات، والتشابك بين أفراد المجتمع، يرتب على كل فرد واجبات، ويضمن له حقوقاً.

وقد اهتم الإسلام ببيان هذا الحقوق، فقد يجهل البعض ما له، وما عليه، أو قد يتجاهل، وقد تمام هذا البحث -بعون الله تعالى- حق الإمام على الرعية، وحق الرعية على الإمام) كما عرضه أبو عبيد، القاسم بين سلام، خلصنا إلى جملة من النتائج منها: ما بيناه في المبحث الأول وهو ما يتعلق بالنصيحة أما في هذا المبحث وهو المسؤولية وصلنا إلى مجموعة من النتائج منها:

١- على ولي الأمر واجبات أكثر مما على غيره تتناسب مع موقعه، فعليه نصح الرعية وعدم غشها، وعليه ضرورة التحلي بالصفات الحميدة، والتخلي عن الرضائل، وعليه عدم الاستبداد برأيه في تصريف أمور الرعية، بل الرجوع إليهم ومشاورتهم في ملومات الأمور، والاعتماد على أهل الحل والعقد من ذوي العقول الراجحة، وأهل العلم والحلم والمعرفة والخبرة، وأن يختار بطانته من المتقين الذين يخافون الله أكثر من خوفهم منه، ومن يختارون رضا الله على رضاه، ومن وصوفوا بالإخلاص والعدل والإقدام والحذر، والقدرة على أداء الواجب، والرفق بالرعية، والعمل على خدمتها، والدفاع عنها وتأمين مصالحها، فهو معاتب عليهم في الدنيا معاقب على ظلمهم في الآخرة، كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السفر، يكون في آخر الناس، حتى يقدم المعتل بغيره والضعيف، لكي لا يشق عليهم، إذ إنه لو كان في المقدمة، يلزمهم

الوقوف إذا وقف، والإسراع إذا أسرع، والتأخر إذا تأخر، وقد يكون في شيء من ذلك مشقة عليهم^(١).

^(١) ينظر: التاترخانية ١١٠/٤، البيان والتحصيل لابن رشد ٥٥٢/٢-٥٥٣.

تراجم الفقهاء

١. ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال البكري القرطبي، من كبار علماء المالكية، كان من أهل العلم والمعرفة عني بالحديث، شرح صحيح البخاري في عدة أسفار توفي ٤٤٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٧/١٨.
٢. ابن تيمية: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، المعروف بابن تيمية من علماء الحنابلة كان بارعاً في علم المناظرة والفتيا أمضى حياته في خدمة العلم والجهاد، له تصانيف كثيرة، توفي ٧٢٨هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٦٢/١، البداية والنهاية ١٣٥/١٢.
٣. ابن عباس: ابن عم رسول الله ﷺ عبد الله بن عباس، ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين، دعا له رسول الله ﷺ أن يعلمه الله التأويل ويفقهه في الدين، فكان يقال له حبر الأمة وترجمان القرآن، كان يجلس للعلم، يوماً للفقهِ يوماً للتأويل يوماً للمغازي يوماً، ويوماً للشعر، ويوماً لوقائع العرب، مات بالطائف سنة ٦٨هـ، وله ٧١ سنة. ينظر: ٢٣٢/٢.
٤. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، فقه أصولي محدث، نصر المذهب الشافعي، كان زاهداً ورعاً، قانعاً من الدنيا باليسير، كثير التصنيف، صنف السنن الكبرى والصغرى وجمع نصوص الشافعي، أقام مدة في نيسابور لنشر العلم، ثم عادة إلى بلده بيهق وتوفي فيها ٤٥٨هـ. ينظر: البداية والنهاية: ٩٤/١٢، ١٨٨، طبقات الأسنوي ١٩٩/١.
٥. حذيفة بن اليمان العبسي، من كبار الصحابة، أسلم هو وأبوه، وأرادا شهود بدر فردهما المشركون، شهدا أحداً، فاستشهد أبو اليمان بها، روى عن النبي ﷺ وعمر، وروى عنه جابر وجندب، استعمله عمر على المدائن، توفي ٣٦هـ، ينظر: تاريخ الطبري ١/٢٠٣ و٧٢، الإصابة ٣١٧-٣١٨.

٦. الخطابي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب القيسي، من أعلام الحديث، تفقه على أبي بكر القفال، وعلى بن أبي هريرة... كان فقيهاً رأساً في علم العربية والأدب، صنف الكثير، وله شعر، توفي ٣٨٧هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٢١٤/٢، البداية والنهاية ٣٤٦/١١، طبقات الأسنوي ٤٦٧/١.
٧. الخطيب البغدادي: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي، كان في الرواية بجرأً زاهراً، وفي المعرفة والدراية روضاً زاهراً وبدراً باهراً، تفقه على المحاملي والقاضي أبي الطيب، واستفاد من الشيخ أبي اسحاق وابن الصباغ، وبرع في الحديث حتى صار حافظ زمانه، وبلغت مصنفاته نيفاً وخمسين مصنفًا، كان ورعاً زاهداً متعبداً حسن القراءة، جهوري الصوت، توفي ٤٦٣هـ، ينظر: طبقات الأسنوي ٢٠٢/١.
٨. داود بن علي الظاهري: كان إماماً ورعاً زاهداً، أبوه عراقي وأمه أصفهانية، قال بخلق القرآن، فمنعه أحمد من دخول بيته، سمع من مسدد وابن راهويه وأبي ثور وسليمان بن حرب، كان بصيراً بالحديث، صنف تصانيف كثيرة، توفي ببغداد ٢٧٠هـ. ينظر طبقات الشيرازي ١٠٢، تذكرة الحفاظ للقيصري ٥٧٢/٢، وفيات الأعيان ٢٥٥/٢.
٩. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان التركماني، المعروف بالذهبي، حافظ زمانه سمع بالشام ومصر والحجاز، وقرأ القراءات السبع وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة النافعة، مات بدمشق ٧٤٨هـ. ينظر: طبقات الأسنوي ٥٥٨/١.
١٠. سليمان بن عبد الملك بن مروان القرشي الشامي، ولي الإمارة سنتين وثمانية أشهر وخمس ليال، كان محباً للعلم والحديث توفي ٩٩هـ. ينظر: الجرح والتعديل ١٣/٤، صحيح ابن حبان ٤٠/١٥.
١١. سفيان الثوري بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع الكوفي، كان عالماً بالحلال والحرام ورعاً تقياً متواضعاً رقيقاً، جميع ما يلبس قيمته درهم، لا يجلس في صدر المجلس، ينام أو الليل ثم ينتفض فزعاً مرعوباً ينادي النار النار، وكان يقول شغلني

ذكر النار عن النوم والشهوات، أدرك جماعة من كبار التابعين، وروى عن الأعمش ومحمد بن المنكدر وعمرو بن دينار، توفي ١٦١هـ. ينظر: حلية الأولياء ١/١١٧، صفوة الصفوة ٣/١٤٧-١٥٢، وفيات الأعيان ٢/٣٨٦.

١٢. العز بن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي المغربي أصلاً الدمشقي مولداً المصري داراً ومماً لقبه ابن دقيق العيد بسلطان العلماء، كان شيع الإسلام علماً وعملاً وورعاً وزهداً وتصانيف وتلاميذ، أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، مهيباً عند الملوك فما دونهم، قرأ الفقه على ابن عساكر والأصول على الآمدي، خرج من دمشق بسبب خطبه، فتلقيه الملك الصالح سلطان مصر، وولاه خطابه الجامع العتيق، واستقر مدرساً بالصالحية بالقاهرة حتى مات ٦٦٠. ينظر: طبقات السبكي ٢/١٩٧-١٩٩، طبقات الأسنوي ٢/١٩٧.

١٣. الغزالي: حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي، كان والده يغزل الصوف، فلما حضرته الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد لصديق له صوفي، فأدبهما وعلمهما الخط، ثم لجأ المدرسة يطلب الفقه لتحصيل القوت، عظم شأنه في عهد نظام الملك، وحل منه محلاً عظيماً وندب للتدريس في نظامية بغداد فضريت به الأمثال وشدت إليه الرحال، ثم خرج إلى الحجاز وحج، ثم عاد إلى دمشق، وصنف فيها كتباً كثيرة، ثم انتقل إلى القدس والاسكندرية ثم عاد إلى بلده طوس، مقبلاً على العبادة والتصنيف ونشر العلم توفي ٥٠٥. ينظر: طبقات الأسنوي ٢/٢٤٢.

١٤. الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر، الإمام القدوة، شيخ الإسلام أبو علي التميمي اليربوعي المروزي، ولد بسمرقد، ورحل لطلب العلم إلى الكوفة وجاور بمكة، فأصبح شيخ الحرم، روى عنه الشافعي وابن المبارك وخلق كثير، كان إماماً ربانياً قانتاً نبيلاً فاضلاً عابداً ثقة كبير الشأن كثير الحديث حجة أهل زمانه توفي يوم عاشوراء سنة ١٨٧هـ، وقد نيف على الثمانين. ينظر: تذكرة الحفاظ ١/٢٤٥، النبلاء ١٨/٤٢١-٤٤٨، طبقات الحفاظ ١/١١٠.

١٥. القاضي عياض بن موسى اليحصبي عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم، ولي قضاء سبتة ثم غرناطة، سمه يهودي بمراكش توفي ٥٤٤هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٤٨٣/٣-٤٨٥، سير أعلام النبلاء ٣٥٤/٢.

١٦. المأمون: أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، كان من رجال بني العباس حزمًا وعزمًا ورأيًا وعقلًا وهيبة وحلمًا، بويع بعد مقتل الأمين سنة ١٩٨، كان جواداً معطاءً أماراً بالعدل محمود السيرة، من كبار العلماء قرأ العلم والأدب والأخبار والعقليات وعلوم الأوائل وأمر بتعريب كتبهم، دعا إلى القول بخلق القرآن، خلعه العباسيون، وبايعوا عمه إبراهيم المهدي، توفي في رجب ٢١٨هـ وله ثمان وأربعون سنة، وخلف ١٨ ولداً وعدة بنات. ينظر: النبلاء ٢٧٢/١٠-٢٩٠.

١٧. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، له مصنفات كثيرة في الفقه والأصول والتفسير والأدب، منها الحاوي والإقناع والأحكام السلطانية والنكت والعيون وادب الدنيا، أفضى القضاة، تفقه على أبي القاسم الصيمري وأبي حامد الاسفراييني توفي ٤٥٠هـ. ينظر: تاريخ بغداد ١٠٢/١٢ طبقات الشيرازي ١٣٨، طبقات الأسنوي ٢/٨٨ و٣٨٧.

١٨. المروزي: محمد بن نصر المروزي أحد أئمة الإسلام، فقه عابد عام، إمام أهل الحديث في عصره ولد في بغداد ونشأ بنيسابور وتفقه على أصحاب الشافعي له كتاب تعشطم قدر الصلاة مشتمل على أحاديث كثيرة واحكام يسيرة..

ثبت المصادر

١. القرآن الكريم.
٢. أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ت ٧٥١هـ) ط-١، تحقيق: يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري، رمادي للنشر.
٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تأليف أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت ٤٥٠)، وبهامشه أقباس الأنام في تخريج أحادي الأحكام تأليف الدكتور خالد رشيد الجميلي.
٤. الأدب المفرد، محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي (٢٥٦)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط-٣، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣)، بهامش الإصابة، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦. الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٧. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستغربين والمستشرقين تأليف خير الدين الزركلي، ط ٦.
٨. الأموال: للإمام العظيم الحجة الحافظ، أبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤). تحقيق وتعليق: محمد خليل هراس، دار إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر.
٩. بدائع السلك في طبائع الملك، تأليف أبي عبد الله بن الأزرقي (ت ٨٩٦)، تحقيق وتعليق د. سامي علي النشار، وزارة الإعلام العراقية.
١٠. بدائع الصنائع، علاء الدين الكاساني (٥٨٧)، دار الكتاب العربي، بيروت.
١١. البداية النهاية، تأليف أبي الفدا الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت ٧٤٧)، دقق أصوله وحققه الدكتور أحمد أبو مسلم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط-١.

١٢. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي كبر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، دار الكتاب العربي.
١٣. تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار سويدان - بيروت.
١٤. تالي تلخيص المتشابه، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، دار الصميعي - الرياض، ط-١، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان وأحمد الشقيرات.
١٥. تحفة الأحوذى، محمد عبد الرحمن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا (ت ١٣٥٣)، دار الكتب العلمية - بيروت.
١٦. تذكرة الحفاظ، محمد بن طاهر بن القيسراني (ت ٥٠٧)، دار الصميعي - الرياض، ط-١، تحقيق حمدي عبد المجيد اسماعيل السلفي.
١٧. تفسير ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤)، دار الفكر - بيروت.
١٨. تفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (ت ٣١٠)، دار الفكر.
١٩. التمهيد لابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري عبد الكبير البكري.
٢٠. تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، دار صادر - بيروت، ط-١، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند بمحروسة حيدر آباد الركن.
٢١. الجامع، معمر بن راشد الأزدي (ت ١٥١)، المكتب الإسلامي - بروت، ط-٢، تحقيق: حبيب الأعظمي، منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني.
٢٢. الجوهر النفيس في سياسة الرئيس، تأليف ابن الحداد محمد بن منصور بن حبش، تحقيق ودراسة: رضوان السيد، دار الطليقة للطباعة والنشر - بيروت.

٢٣. حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط-٤.
٢٤. خلاصة البدر المنير، عمر بن علي الملحق الأنصاري (ت ٨٠٤)، مكتبة الرشيد - الرياض، ط-١، تحقيق: حمدي عبد المجيد اسماعيل السلفي.
٢٥. الدراري المضيئة، محمد بن علي الشوكاني، (١٢٥٠)، دار الجليل - بيروت.
٢٦. ذيل التقيد، محمد بن أحمد الفاسي المكي أبو الطيب (ت ٨٣٢)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط-١، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
٢٧. الزهد لابن المبارك، عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي أبو عبد الله (ت ١٨١) دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
٢٨. الزهد لهناد، هناد بن السري الكوفي (ت ٢٤٣)، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط-١، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي.
٢٩. سبل السلام، محمد بن اسماعيل الصنعاني الأمير، (ت ٨٥٢)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط-٤، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي.
٣٠. سنن أبي داود، سليمان الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (ت ٢٧٩)، دار الفكر، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
٣١. سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨)، مكتبة دار الباز - مكة، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
٣٢. سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٣. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت ٣٠٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط-٢، تحقيق: د. عبد الغفار سلمان النداوي وسيد كسروي حسن.
٣٤. السنة لابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك (ت ٢٨٧)، المكتب الإسلامي - بيروت، ط-١، تحقيق: محمد نار الدين الألباني.

٣٥. السنة للخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال أبو بكر (٣١١)، دار
الراية - الرياض، ط-١، تحقيق: د. عطية الزهراني.
٣٦. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة
(ت٧٢٨)، مكتبة ابن تیمیة.
٣٧. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قاميّاز الذهبي أبو عبد الله
(ت٧٤٨)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط-٩، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد
نعيم العرقسوسي.
٣٨. السيل الجرار، محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠)، دار الكتب العلمية -
بيروت، ط-١، تحقيق محمود إبراهيم زايد.
٣٩. شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٣١-
٦٧٦)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط-٢.
٤٠. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨)، دار الكتب
العلمية - بيروت، ط-١، تحقيق محمد السعيد بسويوني زغلول.
٤١. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي
(ت٣٥٤) مؤسسة الرسالة - بيروت، ط-٢، تحقيق شعيب الأرنؤوط.
٤٢. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (١٩٤-
٢٥٦)، دار ابن كثير - اليمامة وبيروت، ط-٢، تحقيق مصطفى البغا.
٤٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (٢٠٦-
٢٦١)، دار إحياء التراث - بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
٤٤. صفوة الصفوة، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج (٥١٠-٥٩٧)، دار
المعرفة - بيروت، ط-٢، تحقيق: محمد فاخوري، ود. محمد رواس قلعجي.
٤٥. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، أبو الفضل (٩١١) دار
الكتب العلمية - بيروت، ط-١.

٤٦. طبقات الشافعية، تأليف جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي (٧٧٢)، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار العلوم للطباعة والنشر.
٤٧. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (١٦٨-٢٣٠)، دار صادر - بيروت.
٤٨. علل الدارقطني، علي بن عمر (٣٨٥)، دار طيبة الرياض، ط-١، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
٤٩. عون المعبود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط-٢.
٥٠. فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٨٥٢)، دار المعرفة، - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحبي الدين الخطيب.
٥١. الفردوس بمأثور الخطاب، أبو شجاع شيرويه الديلمي الهمداني (٥٠٩)، دار الكتب العلمية، بيروت ط-١، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول.
٥٢. فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية مصر، ط-١.
٥٣. قوانين الوزارة وسياسة الملك، أبو الحسن الماوردي، (٤٥٠)، تحقيق ودراسة د. رضوان السيد، دار الطليعة - بيروت.
٥٤. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٨٢٧)، مكتبة ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن قاسم العاصي النجدي الحنبلي.
٥٥. لطف التدبير، محمد بن عبد الله الخطيب الاسكافي (٤٢١)، حققه وعلق عليه: أحمد عبد الباقي، مكتبة المثنى ببغداد.
٥٦. المبدع، إبراهيم بن عبد الله بن مفلح (٨٨٤)، المكتب الإسلامي - بيروت.
٥٧. مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧)، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي بيروت - القاهرة.

٥٨. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (ت ٤٠٥)، دار الكتب العلمية-بيروت، ط-١، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٥٩. مسند أبي عوانة، يعقوب بن اسحاق الإسفريني (ت ٣١٦)، دار المعرفة-بيروت، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي.

٦٠. مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، (ت ٣٠٧)، دار المأمون، للتراث-دمشق، ط-١، تحقيق: حسين سليم أسد.

٦١. مسند أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١)، مؤسسة قرطبة-مصر.

٦٢. المصباح المضيء في خلافة المستضيء للإمام العلامة أبي الفرج عبد الرحمن ابن علي الجوزي البكري الصديقي البغدادى، (ت ٥٩٧)، تحقيق: ناجية عبد الله إبراهيم، الجمهورية العراقية-وزارة الأوقاف.

٦٣. مصنف ابن أبي شيبة، تأليف عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي أبو بكر (ت ٢٣٥)، مكتبة الرشد-الرياض، ط-١، تحقيق: كمال يوسف الحوت.

٦٤. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١)، دار المكتب الإسلامي بيروت، ط-٢، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٦٥. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠)، دار الحرمين-القاهرة، تحقيق: طارق عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

٦٦. المعجم الصغير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠)، المكتب الإسلامي - بيروت، دار عمار-عمان، ط-١، تحقيق: د. محمد شكور محمد الحاج أمير.

٦٧. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠)، مكتبة العلوم والحكم-الموصل، ط-٢، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.

٦٨. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي (ت ١٧٩)، دار إحياء التراث العربي، -مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٦٩. نصب الراية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي (٧٦٢)، دار الحديث - مصر، تدقيق: محمد يوسف البنوري.
٧٠. نصيحة الملوك، أبو الحسن الماوردي البصري (٤٥٠)، تحقيق: محمد جاسم الحديثي.
٧١. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥)، دار الجيل - بيروت.
٧٢. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١)، حققه د. إحسان عباس.
٧٣. الوفيات للقسطي أبي العباس، أحمد بن حسن بن علي الخطيب (٨٠٩)، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط-٢، تحقيق عادل نوهض.